الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم –

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

الشعبة: علوم اقتصادية التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

أثر قانون النقد والقرض الجديد على الأسواق المالية والنقدية في الجزائر

مقدمة من طرف الطالبة

- موجب فاطمة

تحت إشراف الأستاذ:

- دقيش مختار

أعضاء لجنة المناقشة

الصفة	الاسم واللقب	الرتبة	عن الجامعة
رئيسا	وهراني مجدوب	أستاذ محاضر أ	جامعة مستغانم
مقررا	دقيش مختار	أستاذ مساعد أ	جامعة مستغانم
مناقشا	يخلف عبد الله	أستاذ مساعد	جامعة مستغانم

السنة الجامعية

2018 /2017

دعاء

اللهم إني أسألك إيمانا دائما و أسألك قلبا خاشعا.

اللهم إني أسألك علما نافعاً و أسألك يقينا صادقا.

اللهم إني أسألك دينا قيما و أسألك العافية من كل بلية.

اللهم إني أسألك تمام العافية و أسألك دوام العافية.

اللهم لا تأخذني منك إلا إليك و لا تشغلني عنك إلا بك.

اللهم إني أسألك الشكر على العافية و أسألك الغنى عن الناس.

الإهداء:

إلى من أضاءت دربي بدعوات الخير، إلى من وضعت الجنة تحت قديمها، إلى القلب الناصع بالبياض، إلى من سهرت لأجلي الليالي وكان صوتها في أذني دائما هو التفاؤل ... إلى أمي الحبيبة.

إلى من حصد الأشواك ليمهد لي طريق العلم، إلى من حثني على العمل والجد، إلى من كان مستقبلي هو مستقبله ... إلى أبي الغالي.

إلى القلوب الطاهرة الرقيقة والنفوس البريئة، إلى رياحين حياتي، إلى نجوم تلألأت في سماء البيت ... إلى إخوتي وأخواتي.

إلى روح أخي العزيز رحمه الله وأسكنه فسيح جناته.

إلى رفقاء دربي في الدراسة وخارجها، إلى الإخوة الذين ولدتهم لي الأيام ... إلى صديقاتي.

إلى الذين كان لهم الفضل الكبير في وصولي إلى ما أنا عليه، إلى الذين علّموني مبادئ العلم ... إلى الأساتذة الأفاضل.

إليكم جميعاً أهدي ثمرة عملي المتواضع، وإن صحت الكلمات إلى أختي حفيظة.

وشكـــــراً

MY HOUSE ON WEB
http://www.myhouseonweb.eu/

كلمة شكر

الحمد لله الذي أعاننا على إنجاز هذا العمل فما كان لشيء أن يجري في ملكه إلاّ بمشيئته جل شأنه "**إنماّ أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون**" فالحمد لله في الأولى والحمد لله في الآخرة.

وعملاً بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم:" **من لم يشكر النّاس لم يشكر الله**"

أتقدم بالشكر الجزيل إلى أستاذنا الفاضل "**مختار دقيش**" الذي قبل الإشراف على هذا العمل، والذي لم يبخل علي طوال مشوار إعداد هذا البحث بالنصح والإرشاد والتوجيه.

كما نشكر السادة أعضاء لجنة المناقشة مسبقا على تفضلهم بقبول مناقشة وإثراء هذه المذكرة.

والشكر موصول إلى أسرة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير من أساتذة، وطلبة، وعمال.

والشكر الجزيل لكل من قدم لنا يد العون والمساعدة من قريب أو من بعيد.

وشكـــــراً

MY HOUSE ON WEB
http://www.myhouseonweb.eu/

الفهرس

الشكر و التقدير

الإهـــداء

ملخص البحث

قائمة المحتويات

قائمة الجداول

مقـدمة عامة ..... أ

I. **الفصل الأول: الإطار العام للأسواق المالية والنقدية**

مقدمة الفصل **06**

المبحث الأول: ماهية الأسواق المالية

المطلب الأول: مفهوم الأسواق المالية وأهميتها 07

المطلب الثاني: وظائف الأسواق المالية 11

المطلب الثالث: دور الأسواق المالية في دعم التنمية الاقتصادية 12

المبحث الثاني: ماهية الأسواق النقدية

المطلب الأول: مفهوم الأسواق النقدية وأهميتها 15

المطلب الثاني: خصائص الأسواق النقدية 16

المطلب الثالث: عناصر الأسواق النقدية 17

خلاصة الفصل 19

II. **الفصل الثاني: الإطار العام لقانون النقد والقرض**

مقدمة الفصل 21

المبحث الأول: ماهية قانون النقد والقرض

المطلب الأول: تعريف قانون النقد والقرض 22

المطلب الثاني: مضمون قانون النقد والقرض 23

المطلب الثالث: مبادئ قانون النقد والقرض 27

المبحث الثاني: البنية الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض

المطلب الأول: قانون النقد والقرض لسنة 1990 30
المطلب الثاني: تعديلات قانون النقد والقرض (2001- 2009) 34
المطلب الثالث: تعديلات قانون النقد والقرض الجديد 39
خلاصة الفصل 42

I. الفصل الثالث: أثر قانون النقد والقرض على الأسواق المالية والنقدية في الجزائر

مقدمة الفصل 44
المبحث الأول: آفاق فعالية تطوير السوق المالي والنقدي الجزائري
المطلب الأول: مفهوم البورصة وأهميتها 45
المطلب الثاني: معوقات بورصة الجزائر 47
المطلب الثالث: مراحل تطوير السوق المالي والنقدي الجزائري 49
المبحث الثاني: الآثار المتوقعة بقانون النقد والقرض على الأسواق المالية والنقدية في الجزائر
المطلب الأول: عوامل إصلاح النظام المصرفي 54
المطلب الثاني: أثر قانون النقد والقرض على القطاع المصرفي 56
المطلب الثالث: أثر قانون النقد والقرض الجديد على الأسواق المالية والنقدية في الجزائر 60
خلاصة الفصل 63
خاتمة عامة 67
قائمة المصادر والمرجع 69

قائمة الجداول:

جدول رقم (01): القطاعات والشركات التي يمكن أن تساهم في تطوير نشاطات البورصة في الجزائر.

القطـاع	المؤسـسة
النقل الجوي	الخطوط الجوية الجزائرية
الفندقة	شيراتون، سوفيتال، الأوراسي، السفير
الأدوية	صيدال
خدمات الاتصال	الجزائرية للاتصال
خدمات النفع العام	الكهرباء والغاز
الصناعات الغذائية	المطاحن
الصناعات التحويلية	الرويبة للشاحنات، الحديد والصلب، البتروكيماويات

المصدر: من إعداد الطالبة

إن وجود سوق المال يعتبر أداة هامة لتوفير و تقديم المال للأنشطة المختلفة وذلك من خلال الدور الأساسي لكل مؤسساته المالية و التي تكمن وظائفها في تعبئة المدخرات و توجيهها لتلبية احتياجات التمويل لتحقيق التنمية الاقتصادية.

إن دراسة الأسواق المالية و النقدية أصبح من الموضوعات الهامة و يحظى باهتمام كبير من قبل الأكاديميين و صناع القرار في المؤسسات المالية وذلك نظراً لتزايد الدور و الوظائف التي تؤديها هذه الأسواق خاصة بسبب سرعة استجابة هذه الأسواق للمتغيرات المحلية و الخارجية.

وكان لصدور قانون النقد و القرض باعتباره أحد العوامل التي تعمل على تنظيم العلاقات الاقتصادية بين الجزائر و شركائها الاقتصاديين وإحدى الدعائم الأساسية في أي اقتصاد. وهو ما أدى بالسلطات الجزائرية بالاهتمام والعمل على تطوير الأسواق المالية والنقدية التي هي المعبر الفعلي لتقدم النشاط الاقتصادي.

ويندرج قانون النقد والقرض في الجزائر ضمن سياق الإصلاحات الاقتصادية، وذلك بغية تعميق مسار التحول الاقتصادي الذي بدأته الجزائر مع مطلع التسعينات، وباعتبار قانون النقد والقرض منعطفا حاسما فرضه منطق التحول إلى اقتصاد السوق وذلك من أجل القضاء على نظام تمويل الاقتصاد الوطني القائم على المديونية والتضخم، حيث وضع هذا الأخير النظام المصرفي على مسار تطور جديد تميز بإعادة تنشيط وظيفة الأسواق وإبراز دور النقد.

ومن أجل التقليل من الأثر السلبي لقيد قلة الموارد المالية حاول هذا القانون القضاء على نظام الاقتصاد القائم على التضخم والمديونية من خلال تشجيع وتدعيم تأسيس البورصات وتقديم التسهيلات لدفع الأعوان الاقتصاديين من أجل تكثيف التوظيف المالي وزيادة الرفاه الاقتصادي عن طريق فعالية الأسواق المالية والنقدية.

الإشكالية:

للقيام بدراسة مفصلة عن بحثنا هذا نقوم بطرح الإشكالية التالية: **ما أثر قانون النقد والقرض الجديد على الأسواق المالية والنقدية في الجزائر؟**

وللإجابة عن هذه الإشكالية نطرح التساؤلات التالية:

- ما المقصود بالأسواق المالية والنقدية؟
- ما المقصود بقانون النقد والقرض؟
- ما هي أهم التعديلات التي جاء بها قانون النقد والقرض؟
- ما أثر قانون النقد والقرض على الأسواق المالية والنقدية؟

الفرضيات:

ومن أجل الإجابة على هذه التساؤلات وضعنا مجموعة من الفرضيات يمكننا أن نلخصها فيما يلي:

- السوق المالي يعتبر ميكانيكية لتسهيل عملية تبادل الأصول المالية، أما السوق النقدي مكون قصير الأجل من السوق المالية.
- يعتبر قانون النقد والقرض من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحات المرجعية الأساسية في تبني أي تحرك نقدي ومالي.
- أدخل قانون النقد والقرض تعديلات هامة تعبر عن تحول معتبر في النظر إلى المشاكل الاقتصادية وطرق معالجتها.
- يؤثر قانون النقد والقرض بالإيجاب على الأسواق المالية والنقدية من خلال اتساع السوق المصرفية.

أسباب اختيار الموضوع:

نظرا للأهمية التي يكتسيها موضوع الأسواق المالية والنقدية، ورغبتنا الكبيرة في التعرف على ما يدور في هذه الأسواق والدور الذي تلعبه في التنمية الاقتصادية إلى جانب التعديلات التي أتى بها قانون النقد والقرض الجديد وأثره على هذه الأسواق.

أهداف البحث:

تهدف دراستنا هذه إلى تسليط الضوء على مختلف النصوص القانونية التي لها صلة بقانون النقد والقرض في التشريع الجزائري وإبراز الآثار الإيجابية والسلبية المحتملة لهذا القانون على الأسواق المالية والنقدية، وتقديم توصيات تقلل وتخفف من الآثار السلبية المحتملة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية موضوعنا هذا في : أهمية الأسواق المالية والنقدية من خلال الدور الذي تقوم به كونها أداة فعالة في الاقتصاد الوطني وذلك من خلال تأثير قانون النقد والقرض عليها في مختلف جوانب الاقتصاد وتنشيط عمل السوق المالي.

منهج الدراسة:

اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي من خلال إظهار الإطار العام للأسواق المالية والنقدية بالإضافة إلى المنهج التاريخي في جانب تطور قانون النقد والقرض وكيفية تأثيره على الأسواق المالية والنقدية.

خطة الدراسة:

لقد تم دراسة الموضوع من خلال ثلاثة فصول:

جاء الفصل الأول تحت عنوان «الإطار العام للأسواق المالية والنقدية»، والذي حاولنا من خلاله إعطاء نظرة شاملة حول مفهوم الأسواق المالية والنقدية وأهميتها ودورها في دعم التنمية الاقتصادية.

أما الفصل الثاني فقد تعرض «لقانون النقد والقرض» مبرزا مفهومه ومبادؤه، وأهم التعديلات الجديدة التي أتى بها.

في حين أشار الفصل الثالث إلى تبيان آفاق فعالية السوق المالي الجزائري والآثار المتوقعة لقانون النقد والقرض على هذه السوق.

مقدمة الفصل :

تلعب الأسواق المالية والنقدية دورا مهما في الاقتصاد، حيث تتمتع هذه الأسواق بأهمية كبرى سواء كان ذلك على مستوى الدول المتقدمة أو الدول النامية، وهذا راجع إلى ما تقوم به هذه الأسواق من دور هام في حشد وتعبئة المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمارات التي تعمل على دعم الاقتصاد الوطني.

لذلك أصبحت حاجة الدول النامية إلى أسواق مالية شيء إلزامي وذلك من أجل النهوض باقتصادياتها، لتأثير هذه الأسواق على المشروعات والانجازات الاقتصادية، لهذا تسعى هذه الدول إلى إقامة هذه الأسواق ودعمها حتى يكون لها دور فعال في التنمية الاقتصادية.

المبحث الأول: ماهية الأسواق المالية

المطلب الأول: مفهوم الأسواق المالية وأهميتها

1- مفهوم الأسواق المالية:

للأسواق المالية تعاريف متعددة و لكنها تصب في معنى واحد ومنها نجد:

تعريف 1: يعرف السوق المالي على أنه الإطار الذي يجمع بين الوحدات المدخرة التي ترغب بالاستثمار ووحدات العجز التي هي بحاجة الأموال القرض و الاستثمار و ذلك عبر فئات عاملة في السوق بشرط توفر قنوات اتصال فعال.[1]

نلاحظ من خلال هذا التعريف هو توفر وسائل الاتصال و التكنولوجيا في المعاملات المالية على غرار السابق حيث كان يقتصر على المكان الذي يتم فيه تداول الأوراق المالية.

تعريف 2: تعرف الأسواق المالية على الوسيلة التي يتلقى من خلالها المشترون و البائعون و الوسطاء والمتعاملون من ذوي الاهتمامات (المالية والنقدية) ذلك بغرض تداول الأصول المختلفة (المالية،الحقيقية، النقدية) لفترات معينة (طويلة وقصيرة) و ذلك اعتمادا على قوانين وأنظمة وتعليمات وكذلك عادات وتقاليد و أعراف معتمدة محليا أو دوليا.[2]

تعريف 3: كما تعرف الأسواق المالية على أنها تجميع المدخرات وتقديم الأموال للأنشطة الاقتصادية المختلفة من خلال المؤسسات المالية التي يضمها السوق المالي.[3]

---

[1] أرشد فؤاد التميمي، أسامة عزمي سلام، **الاستثمار في الأوراق المالية تحليل وإدارة**، ط1 ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان الأردن، 2004 ، ص 110.

[2] هوشيار معروف، **الاستثمارات والأسواق المالية**، ط1، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003، ص58.

[3] محمد صالح الحناوي، جلال ابراهيم العبد، **بورصة الأوراق المالية بين النظرية والتطبيق**،ط1 ، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005 ، ص23.

نلاحظ من خلال هذا التعريف أن السوق المالي يعتبر ميكانيكية لتسهيل عملية تبادل الأصول المالية.

تعريف 4: تعرف كذلك الأسواق المالية على أنها الآلية التي بموجبها يتم تحويل الأموال من الوحدات الاقتصادية المدخرة إلى الوحدات الاقتصادية التي تعاني من عجز في الموارد المالية[1] .

يتضح لنا من خلال هذا التعريف أن الأسواق المالية تعمل على تحقيق الكفاءة الاقتصادية وذلك من خلال تحويل المدخرات المتراكمة إلى استخدامات إنتاجية.

تعريف 5: يعرف السوق المالي على أنه ذلك الإطار الذي يجمع باقي الأوراق المالية لمشتريها و ذلك بغض النظر عن الوسيلة التي يتحقق بها هذا الجمع و لكن يجب توفر قنوات اتصال فعالة بين المتعاملين في السوق بالشكل الذي تجعل فيه الأسعار السائدة في لحظة معينة تكون واحدة بالنسبة لأية ورقة مالية متداولة في ذلك السوق.[2]

من خلال هذه التعاريف السابقة يتضح لنا:

أن الأسواق المالية تمثل وسيلة من الوسائل التي يتم من خلالها تمويل الاحتياجات المالية، حيث تمثل أداة مهمة في الاقتصاد بين المشترين و البائعين و ذلك لتبادل الأصول المالية المختلفة حيث يتم الجمع بين طالبي وعارضي رؤوس الأموال يوجد داخلها هيئات ووسطاء يعملون على تنظيم و سير العمليات حيث تحكمها قوانين وتعليمات.

---

[1] عاطف وليم أندراوس، **السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية خلال فترة التحول لاقتصاد السوق**،ط1 ، مؤسسة شباب الجامعة ،الإسكندرية، 2005 ، ص 34.

[2] محمد مطر، فايز تيم، **إدارة المحافظ الاستثمارية**، ط1 ، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2005 ، ص20.

2- أهمية الأسواق المالية:

تحظى الأسواق المالية بأهمية بالغة سواء كان ذلك على مستوى الاقتصاد أو على مستوى الأفراد و المؤسسات المالية و هذا ما سوف تتعرض له:[1]

أ -أهمية الأسواق المالية على مستوى الاقتصاد:

تتمثل أهمية الأسواق المالية بالنسبة للاقتصاد فيما يلي:

- تمويل خطط التنمية الاقتصادية: إن عملية التنمية تحتاج إلى رؤوس أموال كثيرة و هذا قد لا يتوفر لدى الدولة،و بدلا من اللجوء إلى الاقتراض الأجنبي الذي يترتب عنه أعباء ثقيلة بالديون فإنها تقوم بطرح مشاريعها التنموية؛ و تساهم هذه الأسواق في التنمية الاقتصادية من خلال الادخار و الاستثمار و ذلك بتعبئة المدخرات وتوجيهها إلى الاستثمار ومن ثم تنشيط الاقتصاد.
- يعتبر السوق المالي معيار للوضع الاقتصادي إذ أن حجم العمليات و مستوى الأسعار يعد مؤشر لقوة الاقتصاد و ضعفه أو لقطاع من قطاعاته.
- تساعد الأسواق المالية على تحديد الاتجاهات العامة في عملية التنبؤ التي تساعد المستثمرين على الاستثمار بالأوراق المالية.
- إن التعامل في الأوراق المالية المتداولة في الأسواق المالية يساعد حامليها من تحويل الأوراق إلى أموال نقدية وبدون خسارة.
- وضع التشريعات و التعليمات اللازمة لحماية أسعار الأسهم الجديدة و المتداولة من التأثيرات الخارجية ومن ثم إعداد آلية تلقائية لإصدار الأسهم و السندات.

[1] جابلة صبرينة، **آليات تفعيل السوق المالي الجزائري**، مذكرة ماجستير، علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008 ، ص ص 23-25.

- تعتبر الأسعار المرآة العاكسة للحالة الاقتصادية المستقبلية لمعرفة التغيرات الحاصلة في أسعار الأوراق المالية يسمح بمعرفة كيفية سير العمل في المشاريع الاقتصادية و بالتالي الاستثمار.
- إن وجود سوق مالي من شأنه أن يمهد إلى المزج بين السياسة المالية و السياسة النقدية.
- تسهل الأسواق المالية عملية سير رؤوس الأموال بصفة سريعة و مستمرة من قبل المستثمرين سواء كانوا المعترضين أو المساهمين.
- إن الأسواق المالية كثيرا ما تتعامل بالأوراق المالية القابلة للتداول بالعملات القابلة للتحويل مما يساعد ذلك على تحويل هذه السوق من محلية إلى دولية ،حيث يمكن لتلك الأسواق من طرح الأسهم والسندات لشركات من جنسيات مختلفة و بالتالي تعتبر هذه السوق أداة تجذب رؤوس الأموال الأجنبية.
- تقوم السوق المالي على تنظيم و مراقبة إصدار الأوراق المالية مما يضمن سلامة التعامل و سهولته و هذا بدوره يضمن حماية البلاد و صغار المدخرين و بالتالي يحقق التكافؤ والتوازن للسوق من خلال انتقال أدوات الملكية من مستثمر لأخر.

ب -أهمية الأسواق المالية بالنسبة للأفراد والمؤسسات:

تكمن أهمية الأسواق المالية بالنسبة للأفراد والمؤسسات في النقاط التالية:

- تقوم الأسواق المالية بتحديد الأسعار وذلك وفق الطلب و العرض.
- تعد مكان مناسب للبيع و الشراء.
- تداول الأوراق المالية لمن يرغب في الاستثمار،كما توفر للمدخر مكانا لاستثمار مدخراته.
- تساهم في سرعة تداول الأوراق المالية ومعرفة أسعارها وذلك بالاطلاع على تسعيرة السوق.
- توسيع عملية الاختيار بالنسبة للمستثمر مما يمكنه من تنويع استثماراته وهذا يؤدي إلى تقليل المخاطر.

- تساعد على إمكانية تحويل الأوراق المالية إلى سيولة، مما يمكن البنوك والشركات من أن تحوز على كميات كبيرة من الأوراق كاحتياط.

- تمكن أصحاب المشاريع من الحصول على رؤوس الأموال اللازمة لإنشاء مشاريع جديدة وتوسيع الطاقة الإنتاجية.

- إن الأسواق المالية تتيح الحرية لإجراء كافة المعاملات والإجراءات.

- تستمد الأسواق المالية أهميتها من وجودها ودورها المتعدد الجوانب حيث تؤثر في كل جوانب الاقتصاد وتتأثر بهذا كله.

المطلب الثاني: وظائف الأسواق المالية

- **تعبئة المدخرات:** تقوم السوق المالية بهذه الوظيفة وذلك من خلال الأدوات المالية التي توفرها للمدخرين مثل (الأسهم والسندات)، بالإضافة إلى إتاحة فرص الربح للمدخر والمستثمر الأمر الذي يؤدي إلى زيادة المدخرات بالإضافة إلى انخفاض المخاطر مما يؤدي إلى ارتفاع نمو الاقتصاد الوطني.
- **الاحتفاظ بالثروة:** تعمل السوق المالية من خلال الأدوات التي توفرها على القيام بدور مخزن القيمة أو مخزن الثروة، حيث تتسم هذه الأدوات بأنها لا تتعرض للإهلاك، كما أنها تولد دخلا خلال فترة الاحتفاظ بها.[1]
- **توفير السيولة:** من أهم الوظائف التي توفرها السوق المالية هي توفير السيولة، بمعنى إمكانية تحويل الأدوات المالية بسهولة وسرعة إلى نقدية سائلة مع انخفاض المخاطر.
- **توفير التمويل للاستثمار:** تقوم السوق المالية بتوفير التمويل اللازم للاستثمار وذلك من خلال إمكانية طرح مؤسسات الأوراق المالية والحصول على التمويل اللازم للاستثمار أو للتوسع.[2]

---

[1] إيهاب الدسوقي، **اقتصاديات كفاءة البورصة**، ط1، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2000، ص ص87-89.

[2] محمد صالح الحناوي، جلال ابراهيم العبد، مرجع سابق، ص 23.

- **تخفيض المخاطر وإرشاد المستثمر:** تعمل السوق المالية على تخفيض المخاطر من خلال فرص التنويع التي توفرها، حيث تمكنها من بناء محفظة، تظم أوراقا مالية لقطاعات مختلفة ومؤسسات متنوعة مما يعمل على تخفيض المخاطر، حيث نجد كل مؤسسة تعمل على تحسين وضعها والاستفادة من ارتفاع أسعار أوراقها المالية وبهذا فإن حركة هذه الأسعار في السوق تعمل بمثابة رقابة ومرشد للمديرين لتحسين أوضاع نشاطهم.
- **تحقيق الاستقرار الاقتصادي:** تعد السوق المالية أداة مهمة من أدوات السياسة الاقتصادية لتنفذ الحكومات مهامها في الوصول إلى الاستقرار الاقتصادي،[1] وتجنب التضخم والكساد وذلك من خلال التأثير في معدلات الفائدة وبالتالي تغير مستويات الاقتراض والاستثمار في الاقتصاد.

المطلب الثالث: دور الأسواق المالية في دعم التنمية الاقتصادية

تلعب الأسواق المالية دورا مهما في النشاط الاقتصادي و ذلك من خلال إشباع رغبات و حاجات المتعاملين، لذلك أصبحت ضرورة خدمية للمعاملات الاقتصادية بين الأفراد و المؤسسات ، حيث تعمل هذه الأسواق على تحقيق التوازن الفعال بين الطلب و العرض مما يتيح الحرية الكاملة لإجراء كافة المعاملات والمبادلات.

لقد ازدادت أهمية الأسواق المالية خاصة في الدول التي تتسم بحرية المدخرات ، و ذلك في جذب الفائض في رأس المال الموظف وغير المعبأ في الاقتصاد الوطني ، إن الأسواق المالية تعمل على تحويل الأموال العاطلة إلى رأس مال موظف و ذلك عن طريق عملية الاستثمار التي تقوم بها الشركات و الأفراد في الأسهم و السندات والصكوك.

غضا على ذلك فإنها تعمل كذلك على توفير الموارد الحقيقية لتمويل المشروعات من خلال طرح الأسهم والسندات و إعادة بيعها، كما تقوم هذه الأسواق بتوفير قنوات و مداخيل أمام الأفراد لاسيما

[1] محمد مطر، مرجع سابق، ص20.

صغار المستثمرين،كما تعتبر أداة رئيسية لتشجيع التنمية الاقتصادية ، وتمثل هذه الأسواق حافزا للشركات المدرجة أسهمها في تلك الأسواق على متابعة كل التغيرات الحاصلة في أسعار ها و دفعها لتحسين أدائها و زيادة ربحيتها.

وكلما كانت الأسواق المالية فعالة كلما كانت أكثر قدرة على تحقيق أهدافها في دعم و توطيد الاستقرار الاقتصادي للدولة و ذلك من خلال:[1]

- توفير الحافز للمستثمرين من خلال تحقيقه السعر العادل للأوراق المالية المتداولة في سوق الأوراق المالية وحماية الأطراف المتبادلة.
- القدرة على توفير السيولة للمجتمع، و دعم الاستثمارات المختلفة.
- رفع درجة الوعي و ذلك من خلال تحويل المدخرين إلى مستثمرين فاعلين في الاقتصاد الوطني.
- المساعدة على زيادة مستوى الإنتاج وذلك من خلال تمويل فرص الاستثمار وبالتالي زيادة الإنتاج ورفع مستويات التشغيل و التوظيف.
- تمويل عملية التنمية الاقتصادية وذلك من خلال مساعدة حكومات الدول على الاقتراض من الجمهور لأغراض تمويل مشروعات التنمية و الإسراع بمعدلات النمو الاقتصادي لديها.

إن وجود الأسواق المالية يؤدي إلى تقليل تكلفة تحريك المدخرات و بالتالي تسهيل عملية الاستثمار و كذلك تقديم خدمات التي من شأنها دفع عجلة النمو الاقتصادي،كما تضمن هذه السوق تمويل الاستثمارات طويلة الأجل مما يمكن المتعاملين من البيع و الشراء، وذلك عندما يرغبون في تنويع محافظهم المالية ، كذلك توفر هذه الأسواق السيولة و المعلومات مما يساهم في تحسين إدارة الرقابة على

[1] عصام حسين، **أسواق الأوراق المالية (البورصة)**، ط1 ، دار شامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن،200 ، ص ص84-86.

الشركات مما تؤدي هذه الأخيرة إلى تعظيم القيمة السوقية مما يدفع هذا إلى دفع عملية النمو الاقتصادي.

إن تزايد معدلات النمو الاقتصادي يؤدي إلى زيادة كل من الادخار و الاستثمار، وبالتالي الحاجة إلى التحصيل الكفء لرؤوس الأموال ، و تنويع النشاط و تدفق المعلومات، ويرجع ذلك إلى مجموعة من الأسباب:[1]

1- إن القطاع المالي يعتبر المسؤول عن تحويل رؤوس الأموال من الوحدات الاقتصادية ذات الفائض إلى الوحدات الاقتصادية ذات العجز و بالتالي يعمل على زيادة الإنتاج.

2-تساهم الأسواق المالية في تمويل الشركات و ذلك من خلال:

- التقليل من مخاطرة الاستثمار في نوع واحد من الأوراق المالية، و ذلك بتوفير السوق الثانوي الذي يمكن الأفراد و المستثمرين من الحصول على أموالهم في أي وقت، و ذلك بالسعر الذي يتحدد في السوق، كذلك يسهل للشركات الحصول على التمويل من خلال إصدار أوراق جديدة.
- تتحدد في السوق المالية الأسعار الجارية للأوراق المتداولة مما يساعد الشركات على بناء التوقعات الخاصة ببيع الأوراق المصدرة الجديدة في المستقبل.
- لابد على السوق أن يوفر البيانات الحديثة و الدقيقة عن أداء الشركات و ذلك عن طريق التحركات اليومية لأسعار الأسهم أو نشر ميزانيات الشركات.
- إن الشركات التي يكون أداؤها مباشرا فإنه يدفع إلى ارتفاع أسعارها مما يساعدها في الحصول على التمويل وذلك من خلال إصدارات جديدة و بذلك يعمل السوق على التخصيص الكفء للموارد.

3-القطاع المالي في كمية الموارد التي توجه إلى التكوين الرأسمالي و بذلك يكون قادر على زيادة نمو الإنتاج باستمرار.

[1] محمد صالح الحناوي ، جلال إبراهيم العبد، مرجع سابق، ص ص 27-29.

المبحث الثاني: ماهية الأسواق النقدية

المطلب الأول: مفهوم الأسواق النقدية وأهميتها

1- تعريف الأسواق النقدية:

هي أسواق مفتوحة تنافسية يتم فيها تداول الأوراق المالية قصيرة الأجل التي لا تتجاوز السنة وتتم بسرعة تحولها إلى سيولة، كما تتميز عن غيرها من الأسواق بأنها أسواق جملة، فهي تتم بأحجام كبيرة وقد تبلغ قيمتها مليون وأكثر مع وجود عدد كبير من المتعاملين لهذا يطلق عليها اسم الأسواق العميقة، وهذا ما يقلل أو يخفف بشكل كبير من المخاطر المتعلقة بتدهور الأسعار وتخفيض تكاليف انجاز المعاملات أي عمليات البيع والشراء، يتكون هذا السوق من البنوك التجارية والمركزية... الخ التي تتعامل في الأوراق المالية قصيرة الأجل وهي تعتبر جزء مهم من السوق التمويلية، حيث يمكن تعريف السوق النقدي كما يلي:

التعريف 1: تحدد سوق النقد الأبعد وجودا وتطورا من سوق رأس المال فهو سوق الأموال القصيرة الأجل التي لا تتعدى استحقاقها من حيث مصادرها واستخدامها للسنة المالية الواحدة،كما أنها تمثل الميدان الاقتصادي الذي تباع وتشترى به أوراق مالية قصيرة الأجل.[1]

التعريف 2: سوق مفتوحة تنافسية تتعامل بالأدوات المالية قصيرة الأجل والتي لا تتجاوز فترات استثمارها غالبا سنة واحدة، وبالتالي فان السوق المعنية بهذه الأدوات جاءت بسرعة وسهولة تحويلها إلى سيولة.

ومن التعريفين السابقين يمكن أن نستنتج أن السوق النقدية هي تلك السوق التي يتم فيها تداول الأصول المالية قصيرة الأجل وليس لها مكان محدد بذاته بل يتم التعامل من خلال السماسرة والبنوك التجارية ولا تتعدى السنة.

---

[1] أحمد أبو موسى، **الأسواق المالية والنقدية**، ط1، المعتز للنشر والتوزيع، عمان، 2005، ص 24.

2- أهمية السوق النقدية:

تتمثل أهمية السوق النقدية بالنسبة للاقتصاد كما يلي:

- توفر السوق فرصة للمؤسسات الأعمال ذات السيولة الفائضة المؤقتة من استثمارها بأدوات ذات عائد ومخاطر منخفضة.[1]
- تأمين السيولة للجهاز المصرفي إذ تتمكن البنوك توظيف ودائعها بطريقة آمنة وذات سيولة مرتفعة.
- توفير احتياجات الأشخاص من القروض الاستهلاكية.
- تلعب سوق النقد دورا مهما في رسم السياسة النقدية للدولة إذ يقوم البنك المركزي بأحكام الرقابة الفعالة على السياسة الائتمانية من خلال التدخل (المباشر والغير مباشر) في تغيير أسعار الفائدة في الأجل القصير.
- توفير الأموال اللازمة للتمويل بواسطة تعبئة المدخرات الصغيرة وتحويلها إلى قروض ذات مبالغ كبيرة.
- تغطية احتياجات قطاع التجارة من الخدمات البنكية اللازمة والإعتمادات المستندية المفتوحة لدى البنوك التجارية.

المطلب الثاني: عناصر الأسواق النقدية

ينقسم السوق النقدي إلى قسمين: السوق ما بين البنوك والسوق المفتوحة

أ- السوق ما بين البنوك:

البنوك التجارية هي تلك البنوك التي رخص لها بتعاطي الأعمال المصرفية والتي تشمل تقديم الخدمات المصرفية لاسيما قبول الودائع بأنواعها المختلفة (تحت الطلب، الادخار.... الخ) واستعمالها مع الموارد الأخرى للبنك في الاستثمار كليا أو جزئيا أو بأية طريقة أخرى يسمح بها القانون.[1]

[1] خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطرد، **إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية**، داروائل للنشر، ط1، 2006، ص 39.

إن البنوك التجارية ويطلق عليها أحيانا بنوك الودائع هي تلك التي تتعامل بالائتمان (المباشر وغير المباشر) وأهم ما يميزها قبولها للودائع تحت الطلب والحسابات الجارية وينتج عن ذلك ما يسمى بخلق النقود.

ب- السوق المفتوحة:

هي عبارة عن سوق نقدية نوعية مفتوحة لكل الأعوان الاقتصاديين الذين لديهم سيولة لكي يقدمونها لأعوان آخرين هم بحاجة إليها، وعادة ما يتم التفاوض في هده السوق على أذونات الخزينة وسندات الخزينة العمومية المتداولة وكذا سندات المؤسسات والهيئات المالية.

المطلب الثالث: خصائص السوق النقدية

يتميز سوق النقد بمجموعة من الخصائص تتمثل فيما يلي:

- المرونة العالية: حيث أن معظم الصفقات التي تتم في هذا السوق تكون بإجراءات مبسطة وتكاليف منخفضة.
- انخفاض درجة المخاطر وذلك نظرا لسببين:

- **أولهما** يتمثل في تدني درجة المخاطرة الناجمة عن احتمال انخفاض أسعار الأوراق المالية المتداولة في هذه السوق، لذلك فإن التغيرات الحادثة في أسعار الفائدة السوقية تترك الآثار محددة على الأسعار السوقية لهذه الأوراق مما يجعل قيمتها الاسمية عند الاستحقاق شبه مؤكدة وبالتالي فإن المخاطرة قليلة.[2]
- **ثانيهما:** تدني درجة مخاطرة الائتمان والتي تكون مرتبطة باحتمالات عن المدين عن الوفاء بديونه، لأن الأوراق المالية المتداولة في هذا السوق تكون صادرة عن مؤسسات ذات مراكز

[1] حسن أحمد عبيد، **مقدمة في اقتصاديات النقود والبنوك**، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006-2007، ص 69.
[2] أحمد أبو موسى، مرجع سابق، ص 24.

ائتمانية قوية كالبنوك التجارية والبنك المركزي، لذلك فإن احتمالات عدم الوفاء بالدين تكون مخصصة.[1]

يلعب هذا السوق دورا هاما في تخطيط السياسة النقدية للدولة، إذ من خلاله فإن البنك المركزي يقوم بدور فعال في تغيير أسعار الفائدة قصيرة الأجل وهذا عن طريق التحكم في احتياطات البنوك التجارية، كذلك التحكم في أسعار الفائدة قصيرة الأجل عن طريق البنك المركزي فإنه يستطيع التحكم كذلك في أسعار الفائدة طويلة الأجل.

بوجود سوق نقدي فعال فإنه تتوفر سيولة مرتفعة للأصول المالية قصيرة الأجل، مما يؤدي إلى انخفاض تكلفة التمويل قصيرة الأجل، وبالتالي فإنه يزيد من سرعة دوران الأموال العاملة للمشروعات الاقتصادية باختلاف أنشطتها وبالتالي زيادة الطاقة الإنتاجية لهذه المشروعات مما يخلق انتعاشا وازدهارا اقتصاديا.

[1] محمد أحمد عبد النبي، الأسواق المالية، **الأصول العلمية والتحليل الأساسي**، ط1، الأردن، عمان، 2009، ص ص52-57.

خاتمة الفصل:

إن تطور الأسواق المالية والنقدية ارتبط ولا يزال بمسألة التطور الاقتصادي والصناعي الذي مرت به وتمر به معظم دول العالم لاسيما الدول المتقدمة ولذلك لما تقوم به من دور هام في الاقتصاد الوطني، وقد تبين من خلال تقديم أهمية هذه الأسواق كحتمية اقتصادية وفعالة في النشاط الاقتصادي.

مقدمة الفصل :

لقد شهد الربع الأخير من القرن العشرين وبشكل أكثر تحديدا عقب التسعينات العديد من التطورات والتغيرات العالمية السريعة والعميقة في العلاقات المالية والنقدية الدولية، فالاقتصاد العالمي تحول إلى قرية صغيرة متناسقة الأطراف لا تعيقها الفواصل الجغرافية بفعل الثورة التكنولوجية والمعلوماتية، وكان لصدور قانون النقد والقرض الرغبة الواضحة من طرف السلطات الجزائرية في ذلك، خاصة بعد الفشل الذي أظهره الجهاز المصرفي في ظل التوجه الاشتراكي والذي أدخل تعديلات جذرية على عمل القطاع النقدي والمالي، وكما جاء لإرساء فلسفة جديدة أساسها من غير الممكن إبقاء النظام المالي مجرد ناقل للأموال من الخزينة إلى المؤسسات العمومية، ولكن على العكس يجب أن يلعب دوراً فعالا في تعبئة المدخرات وتخصيصها بطريقة مثلى.

المبحث الأول: ماهية قانون النقد والقرض

المطلب الأول: تعريف قانون النقد والقرض

كل الجهود المبذولة لإصلاح و إنعاش النظام المصرفي الجزائري لم تنعكس إيجابا على الاقتصاد الوطني، مما جعل السلطات تعزز أكثر فكرة إصلاح الجهاز المصرفي في التسعينات و ذلك من خلال قانون النقد والقرض المؤرخ في **14** أفريل **1990** رغم أنها تواجدت في ظروف نوعا ما صعبة إلا أن الاهتمامات المبرمجة انصبت على النظام النقدي بالدرجة الأولى فقد جاء هذا القانون من أجل ما يلي:[1]

- تحرير البنوك التجارية من كل القيود الإدارية و تركيز السلطة في بنك الجزائر و مجلس النقد والقرض.
- فتح المجال لإنشاء بنوك خاصة خصوصا و أن الجزائر متوجهة نحو اقتصاد السوق، هذا الأخير الذي يرغمنا على القيام بإصلاح جذري في جهازنا المصرفي إدارة و تسييرا.
- إدخال العقلانية الاقتصادية على مستوى البنك، المؤسسة و السوق.
- إعطاء البنك المركزي استقلاليته.
- إزالة كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي .[2]

و منه فإن هذا القانون أعاد التعريف كلية لهيكل النظام المصرفي الجزائري و جعل القانون المصرفي الجزائري في سياق التشريع المصرفي الساري المفعول به في البلدان الأخرى لاسيما البلدان المتطورة، فوضع التعريف بالقانون الأساسي للبنك المصرفي و عمل على تنظيم البنوك والقروض.

---

[1] تشام فاروق. **مداخلة حول: أهمية الإصلاحات المصرفية والمالية في تحسين أداء الاقتصاد**، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية والممارسة التسويقية ، يومي20 -04/21/ 2004 بالمركز الجامعي بشار.

[2] محمود حميدات، **مدخل للتحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000 ، ص 142.

المطلب الثاني: مضمون قانون النقد والقرض

1- استقلالية بنك الجزائر:

في إطار قانون النقد والقرض أصبح البنك المركزي يحمل اسم بنك الجزائر و هو مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، فأصبح بنك الجزائر يخضع إلى قواعد المحاسبة التجارية باعتباره تاجرا وتعود ملكية رأسماله بالكامل للدولة .بالرغم من ذلك فهو لا يخضع للتسجيل في السجل التجاري و لا يخضع أيضا لأحكام القانون **01/88** المؤرخ في **11** جانفي **1988** والمتعلق بالقانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، بالإضافة إلى أنه يستطيع أن يفتح فروعا له أو يختار مراسلين أو ممثلين له في أي نقطة من التراب الوطني كلما رأى ذلك ضروريا.[1]

فتتمثل مهام بنك الجزائر في إطار قانون **10/90** فيما يلي:[2]

- يقوم بتنظيم التداول النقدي، تسيير و مراقبة منح الائتمان، تسيير المديونية الخارجية ومراقبة تنظيم سوق الصرف.
- كما أن له الحق في احتكار الإصدار النقدي و الذي يجب أن تقابله سبائك ذهبية و عملات أجنبية وسندات الخزينة العمومية.
- يستطيع القيام بجميع عمليات البيع و الشراء، الرهن و إقراض العملات الأجنبية لحساب الخزينة العمومية كما تستطيع الشركات أن تفتح لديه حسابات بالعملة الصعبة.
- يستطيع القيام بجميع العمليات المتعلقة بإعادة الخصم و إقراض البنوك و المؤسسات المالية.
- يمنح البنك المركزي قروض للبنوك التجارية و المؤسسات المالية في أجل أقصاه سنة واحدة مقابل سبائك ذهبية، عملات أجنبية مع عدم القابلية لإعادة تمويل البنوك التي كانت سائدة سابقا.

---

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2003،.ص200 .

[2] الطاهر لطرش، المرجع نفسه، ص 201.

- تحديد التسبيقات التي يقدمها بنك الجزائر للخزينة العمومية بنسبة **10 %** من الإيرادات العادية لآخر سنة مالية تفاديا للإصدار النقدي الزائد.

2- مجلس النقد والقرض:

يعتبر إنشاء مجلس النقد القرض من العناصر الأساسية التي جاء بها قانون النقد والقرض بالنظر إلى المهام التي أوكلت إليه والسلطات الواسعة التي منحت له، فيؤدي مجلس النقد و القرض دورين أو وظيفتين : وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر و وظيفة السلطة النقدية في البلاد و يتشكل مجلس النقد والقرض من[1]:

- **المحافظ ونوابه:** يعين المحافظ بمرسوم رئاسي لمدة ستة سنوات كاملة، و هو رئيس مجلس النقد والقرض، له ثلاث نواب يعينون بمرسوم رئاسي لمدة خمس سنوات بترتيب محدد و لا يمكن إقالتهم من وظائفهم إلا بمرسوم رئاسي.

يمارس المحافظ مهامه باسم بنك الجزائر، حيث يقوم بتوقيع كل اتفاقيات بنك الجزائر، و تمثيل السلطات في الخارج في الميدان المالي، و كذلك الموافقة على السنة المالية من أرباح و خسائر، وله الحرية في تحديد السياسة النقدية الملائمة.

- **موظفون سامون** : و عددهم ثلاثة يعينون بمرسوم من رئيس الحكومة حسب كفاءتهم و خبرتهم في الميدان الاقتصادي و يتم تعيين ثلاثة مستخلفين ليحلوا محل الموظفين المذكورين عند الضرورة (الغياب) فصلاحيات المجلس كما قلنا سابقا واسعة جدا في مجال النقد و القرض ومن أهم هذه الصلاحيات مايلي[2]:

---

[1] بحوصي مجذوب و آخرون، **تطور النظام المصرفي الجزائري في ظل اقتصاد السوق**، مذكرة ليسانس،علوم اقتصادية تخصص مالية نقود وبنوك، المركز الجامعي، بشار، جوان 2004، ص 44.

[2] بحوصي مجذوب و آخرون ، المرجع السابق، ص 46.

- **صلاحيات المجلس بصفته مجلس إدارة :**

يلعب مجلس النقد والقرض دور مجلس الإدارة من خلال:

- تداول أخذ القرارات الحساسة بإصدار التعليمات المنظمة للنشاط النقدي والمصرفي والمالي.
- فتح و غلق وكالات البنك الجزائري .
- إحداث لجان استشارية مع تحديد كيفية تكوينها، قواعدها وصلاحياتها.
- الموافقة على نظام مستخدمي البنك الجزائري مع تحديد سلم رواتبهم.
- الترخيص بإجراء معاملات و مصالحات.
- تحديد ميزانية بنك الجزائر وخلال السنة المالية يدخل عليها التعديلات التي يعتبرها ضرورية.
- يطلعه المحافظ على جميع الأمور المتعلقة ببنك الجزائر .
- يقوم بتوزيع الأرباح و يوافق على التقرير السنوي الذي يقدمه المحافظ لرئيس الجمهورية باسمه.
- يحدد شروط توظيف الأموال العائدة للبنك المركزي.

- **صلاحيات مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية :**

يمارس مجلس النقد و القرض دورا أساسي كمجلس نقدي له سلطة القرار في مختلف المسائل المالية و النقدية هي[1]:

- إصدار النقد بمراعاة نظام التغطية ، ضبط الكتلة النقدية.
- تحديد شروط إنشاء بنوك وطنية خاصة و نشاط بنوك أجنبية.
- تنظيم و مراقبة سوق الصرف و غرف المقاصة.
- حماية زبائن البنوك و المؤسسات المالية.

[1] الطاهر لطرش، المرجع السابق، ص205 .

- أسس و شروط عمليات بنك الجزائر فيما يخص الخصم و قبول السندات العامة و خاصة تحت نظام الأمانة و الرهن مقابل عملات أجنبية أو معادن ثمينة.
- تطوير مختلف عناصر الكتلة النقدية و حجم القروض .
- النظم و القواعد المحاسبية التي تطبق على البنوك و المؤسسات المالية .
- تحديد أسس و نسب تغطية المخاطر و كذا السيولة.
- لمجلس القرض و النقد سلطته في وضع المعايير النقدية و لكن لا يمارس الرقابة و الحراسة بل أوكلت هذه المهمة إلى مراقبين ذوي كفاءات و خبرة في السلك الإداري يعينان بمرسوم رئاسي.

3- اللجنة المصرفية:

ينص قانون النقد و القرض في مادته **143** على أنه:" تنشأ لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك و المؤسسات المالية و بمعاقبة المخالفات المثبتة" وتتألف اللجنة المصرفية من: [1]

- محافظ بنك الجزائر رئيسا لها و يعوضه نائبه في الرئاسة في حالة غيابه.
- قاضيين ينتدبان من المحكمة العليا يقترحهما رئيسها الأول بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء.
- شخصين يقترحهما وزير المالية بناءا على كفاءتهما في الأعمال البنكية و خاصة ذات البعد المحاسبي.

و تتمثل مهام هذه اللجنة فيما يلي:

- تلعب دورا وقائيا حيث لها الحق في التحري حول تسيير و تنظيم البنوك والمؤسسات المالية.
- القيام بالتحقيق الوقائي عن طريق متابعة الوثائق و المستندات أو التنقل إلى عين المكان.
- تنظيم العمل بما يتناسب و التحولات الهيكلية للنظام المالي.

[1] محمود حميدات، المرجع السابق، ص 148.

- الرقابة على البنوك فيما يخص احترام قواعد الحذر المتمثلة في تقسيم و تغطية الأخطار وتصنيف الديون حسب درجة خطورتها.
- للجنة المصرفية الحق في التحري حول تسيير و تنظيم البنوك وتصحيحها إذا ما كان هناك أخطاء مرتكبة.
- مراقبة اللجنة المركزية وسيلة للتأكد من أن القرارات المتخذة من طرف بنك الجزائر لا تعرضه للأخطار الكبيرة.

لا تتوقف مهمة اللجنة المصرفية عند هذا الحد، حيث أن رقابتها تعني احترام البنوك لجميع قواعد الحذر في مجال متابعة البنوك لديونها و تصنيفها حسب درجة الخطر المستوجب ووفقا للشروط التي يحددها بنك الجزائر.[1]

وإضافة إلى كل هذا يمكن للجنة اتخاذ تدابير أخرى من بين التدابير المقترحة في المادة **156** من قانون النقد والقرض (التنبيه، اللوم، إلغاء الترخيص بممارسة العمل...)

المطلب الثالث: مبادئ قانون النقد والقرض

كرس قانون النقد و القرض أفكار و مبادئ جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي و أدائه و نظرا لأهمية هذه المبادئ التي يقوم عليها ارتأينا أن نتعرض إليها:

- **الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقية :**

في نظام التخطيط المركزي كانت القرارات النقدية تتخذ على أساس كمي حقيقي و تبعا لذلك لم تكن هناك أهداف نقدية بحتة بل الهدف الرئيسي كان يتمثل في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة، وقد تبنى قانون النقد و القرض مبدأ الفصل بين الدائرتين الحقيقية و النقدية حيث تتخذ القرارات

[1] بلكبير معزوزة، مزيود فتيحة ،**النظام البنكي الجزائري في ظل قانون النقد و القرض**، مذكرة ليسانس في التجارة الدولية، جامعة الجزائر، 2001-2002، ص 46.

النقدية على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية،[1] و بناء على الوضع النقدي السائد والذي يتم تقديره من طرف هذه السلطة ذاتها، كل هذا أدى إلى استعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي و في تسيير السياسة النقدية.

- **الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة ميزانية الدولة:**

كانت الخزينة تعتمد على الإصدار النقدي في السابق، أما الهيكلة الجديدة سمحت بالاعتماد على مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة الميزانية و ذلك بعد تبني قانون النقد و القرض و الكف من الإصدار النقدي في سبيل تمويل عجز الميزانية.

- **الفصل بين دائرة ميزانية الدولة و دائرة القرض:**

إن تمويل عجز الخزينة بواسطة الجهاز البنكي من خلال التسبيقات المقدمة جعل الدين العمومي يصل إلى حدود **108** مليار دج في نهاية **1989** اتجاه البنك المركزي و **10** مليار دج اتجاه البنوك التجارية أي نسبة **45** %من مجموع الدين العمومي الداخلي، وقد حدد القانون الجديد فترة **15** سنة للخزينة لتسديد هذه التسبيقات، كما أبعد القانون الجديد الخزينة عن دور تمويل الاستثمارات العمومية الطويلة المدى للمؤسسات المستقلة و أصبح ذلك من مهام البنوك عن طريق الإقراض.

[1] محمود حميدات، المرجع السابق، ص 150.

- **إنشاء سلطة نقدية وحيدة و مستقلة :**

كانت السلطة النقدية سابقا مشتتة في مستويات عديدة ، فوزارة المالية كانت تتحرك على أنها هي السلطة النقدية ، و الخزينة كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها، و كانت تتصرف كما لو كانت هي السلطة النقدية،[1] و البنك المركزي كان يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية لاحتكاره امتياز إصدار النقد. ولذلك جاء قانون النقد و القرض ليلغي هدا التعدد في مراكز السلطة النقدية و ذلك بإنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة عن أي جهة كانت والمتمثلة في مجلس النقد والقرض.

[1] محمود حميدات، المرجع السابق، ص 152.

المبحث الثاني: البنية الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض

المطلب الأول: قانون النقد والقرض لسنة 1990

أدخل قانون النقد والقرض **10/90** تعديلات هامة على النظام المصرفي الجزائري، سواء فيما يتعلق بهياكل البنك المركزي ومهامه أو البنوك التجارية، كما أنه ولأول مرة سمح للبنوك الأجنبية بإنشاء بنوك خاصة والقيام بأعمال لها في الجزائر في إطار فتح الاقتصاد الوطني على الاستثمار الأجنبي، ولمواكبة موجة تحرر النشاط الاقتصادي العالمي والدخول في اقتصاد السوق ولقد أحدث أيضا أجهزة تنظيمية ورقابية جديدة لها مهمة تنظيم وتسيير الجهاز المصرفي أهمها:

الفرع الأول: مجلس النقد والقرض

يعتبر إنشاء مجلس النقد والقرض من العناصر الأساسية التي جاء بها قانون النقد والقرض **10/90** بالنظر إلى المهام التي أوكلت إليه والصلاحيات الواسعة التي منحت له فهو يؤدي دورين أو وظيفتين، وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر ووظيفة السلطة النقدية في البلاد، وهو مشكلا من:[1]

- المحافظ رئيسا.
- نواب المحافظ كأعضاء، وثلاثة موظفين ساميين يعينهم رئيس الحكومة.

كما يمكن لمجلس النقد والقرض أن يشكل من بين أعضائه لجان استشارية ويحق له استشارة أيه هيئة أو شخص إذا رأى ذلك ضروريا، ويكلف مجلس النقد والقرض بالتسيير الإداري لبنك الجزائر، كما يرخص بإجراء المصالحات والمعاملات، ويحدد شرط توظيف الأموال الخاصة لبنك الجزائر، ويحدد الشروط والشكل الذي يضع له البنك المركزي حساباته ويوقفها... الخ

[1] بورما هشام، **النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية**، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص إدارة مالي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سكيكدة، 2008، ص ص 33-34.

وبصفته سلطة نقدية يمارسها ضمن إطار هذا القانون، فهو مخول بإصدار قوانين متعلقة بإصدار النقود، الخصم، قبول السندات تحت نظام الأمانة، ورهن السندات العامة والخاصة، عمليات لقاء معادن ثمينة وعملات أجنبية، فتح وإغلاق غرف المقاصة بين البنوك... الخ

الفرع الثاني: بنك الجزائر والهيئات المسيرة له

بموجب قانون النقد والقرض أصبح البنك المركزي يسمى بنك الجزائر، هو عبارة عن مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تعود ملكية رأس ماله بالكامل للدولة، ويسير بنك الجزائر من طرف المحافظ ومجلس النقد والقرض، ويعتبر إنشاء مجلس النقد والقرض من الإصلاحات الواردة في قانون النقد والقرض، حيث أصبح يؤدي هذا الأخير وظيفتين أساسيتين: وظيفة مجلس إدارة البنك ووظيفة الوساطة النقدية بقيامه بتنظيم إصدار النقود، كما يحدد شروط تنفيذ عمليات البنك مع البنوك والمؤسسات المالية (إعادة التمويل وشروطه).

حسب المادة 55 من قانون **10/90** تتمثل مهمة بنك الجزائر في توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد الوطني، والحفاظ عليها بإنماء جميع الطاقات الإنتاجية الوطنية مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، ولهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه ويراقب بجمع الوسائل الملائمة، توزيع القرض ويسهر على حسن إدارة التعهدات المالية باتجاه الخارج واستقرار سوق الصرف.[1]

[1] رحيم حسن، **الاقتصاد المصرفي**، دار هناء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، قسنطينة، الجزائر، 2008، ص 301.

الفرع الثالث: الهيئات الرقابية

إن التنظيم الجيد للجهاز المصرفي الجزائري، والذي بموجبه فتح المجال أمام البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية، والذي يعتمد على قواعد السوق، يتطلب أن تكون للسلطة النقدية آليات وهيئات للرقابة لضمان الانسجام وانضباط السوق المصرفي ويحافظ على استقرار الجهاز المصرفي وتتكون هيئات الرقابة من:[1]

أ- لجنة الرقابة المصرفية:

تعرف أيضا باسم اللجنة المصرفية، حيث نصت المادة **143** من قانون النقد والقرض **10/90** على إنشاء هذه اللجنة، أين حددت أعضاؤها وصلاحياتها، وهي مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية. وتتكون اللجنة من محافظ البنك المركزي رئيسا وقاضيا من المحكمة العليا وخبيرين يقترحهما وزير المالية، وتقوم اللجنة بأعمالها الرقابية على أساس الوثائق المستندية.

ب- مركزية المخاطر:

في إطار الوضع الجديد المتسم بحرية المبادرة وقواعد السوق في العمل المصرفي، ونظرا لحرية المنافسة بين البنوك، تتزايد المخاطر المرتبطة بالنشاط المصرفي وخاصة المخاطر المرتبطة بالقروض،[2] والبنك المركزي يحاول أن يجمع كل المعلومات التي تهدف إلى مساعدة الجاز المصرفي عن التقليل من هذه المخاطر في هذا الإطار أسس قانون النقد والقرض **10/90** في مادته **160** هيئة تقوم بتجميع هذه المعلومات سميت مركز المخاطر (ينظم ويسير بنك الجزائر مصلحة مركزية للمخاطر تدعى مركز المخاطر تتكفل بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة وسقف القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة

[1] رحيم حسن، المرجع السابق، ص ص 302-303.

[2] بلعزوز بن علي وكتوش عاشور، **دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية**، الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر الواقع والآفاق، جامعة تلمسان، يومي 29 و 30 أكتوبر 2004، ص 08.

والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية). وتتضمن اللائحة **92/ 01** في **1992/03/22** والصادرة عن بنك الجزائر تنظيم مركز المخاطر وطرق عمله.

ت- مركزية عوارض الدفع:

رغم أن هناك مركزية للمحافظ على مستوى بنك الجزائر تعطي مسبقا معلومات خاصة ببعض أنواع القروض والزبائن، إلا أن ذلك لا يلغي بشكل كامل المخاطر المرتبطة بهذه القروض، وفي المحيط الاقتصادي والمالي الجديد، الذي يتميز بالتغير وعدم الاستقرار، تقوم البنوك والمؤسسات المالية بأنشطتها في منح القروض إلى الزبائن، وأثناء ذلك من المحتمل أن تحدث بعض المشاكل على مستوى استرجاع هذه القروض.

لذلك فقد قام بنك الجزائر بموجب الأمر رقم **02/92** المؤرخ في **1992/03/22** بإنشاء مركزية لعوارض الدفع، وفرض على كل الوساطة المالية الانضمام إلى هذه المركزية وتقديم كل المعلومات الضرورية لها، وتقوم مركزية عوارض الدفع بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث والمشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض أو تلك التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع في هذا المجال، وتتلخص في عنصرين:[1]

- **الأول:** هو تنظيم بطاقة مركزية لعوارض الدفع وما قد ينجم عنها وتسييرها، وتتضمن هذه البطاقة بطبيعة الحال كل الحوادث المسجلة بشأن مشاكل الدفع أو تسديد القروض.
- **الثاني:** هو نشر قائمة عوارض الدفع وما يمكن أن ينجم عنها وتسييرها، وتتضمن هذه البطاقة بطبيعة الحال كل الحوادث المسجلة بشأن مشاكل الدفع أو تسديد القروض.

[1] بورمة هشام، المرجع السابق، ص ص 35-36.

ث- جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة:

أتى جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة ليدعم ضبط قواعد العمل بأهم أحد وسائل الدفع وهي الشيك، وقد تم إنشاء هذا الجهاز بموجب الأمر **03/92** المؤرخ في **1992/03/22**، ويعمل هذا الجهاز على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد والقيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين، ويجب على الوسطاء الماليين الذين وقعت لديهم عوارض دفع لعدم كفاية الرصيد أو لعدم وجوده أصلا أن يصرحوا بذلك إلى مركزية عوارض الدفع حتى يمكن استغلالها وتبليغها للوسطاء الماليين الآخرين، ويجب عليهم في هذا المجال أن يطلعوا على سجل عوارض الدفع قبل تسليم أول دفتر للشيكات للزبون.

المطلب الثاني: تعديلات قانون النقد والقرض 2001-2009

أولا: تعديل قانون النقد والقرض 2001

إن التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض خلال عام **2001** من خلال الأمر **01/01** تهدف أساسا إلى تقسيم مجلس النقد والقرض إلى جهازين:

- الأول يتكون من مجلس الإدارة الذي يشرف على إدارة وتسيير شؤون البنك المركزي ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون.
- الثاني يتكون من مجلس النقد والقرض، وهو مكلف بأداء دور السلطة النقدية والتخلي عن دوره كمجلس إدارة لبنك الجزائر.

والمادة **03** من الأمر **01/01** تعدل المادة **23** من قانون النقد والقرض حيث تعدل أحكام الفقرتين الأولى والثانية من المادة **23** التي تنص على أنه لا تخضع وظائف المحافظ ونواب المحافظ إلى قواعد التوظيف العمومي وتتنافى مع كل نيابة تشريعية أو مهمة حكومية أو وظيفة عمومية، ولا يمكن

للمحافظ أو نوابه أن يمارسوا أي نشاط أو وظيفة أو مهنة مهما تكن أثناء ممارسة وظائفهم ما عدا تمثيل الدولة لدى مؤسسات عمومية دولية ذات طابع مالي أو نقدي أو اقتصادي.

ومما يلاحظ هو أن تعديل **2001** ألغى الفقرة الثالثة من المادة **23** من قانون النقد والقرض، وهذه الفقرة كانت تتضمن عدم السماح للمحافظ ونوابه الاقتراض من أية مؤسسة جزائرية كانت أو أجنبية، كما لا تقبل التعهدات الصادرة في محفظة البنك المركزي ولا في محفظة أي بنك عامل داخل التراب الوطني، وقد يكون هذا الإجراء حاجزا لعدم استغلال المحافظ ونوابه للمنصب في الحصول على قروض أو تمويلات بتعهدات شخصية، وبزوال هذا القيد وفق تعديل **2001** قد يتاح للمحافظ ونوابه تحصيل قروض وتمويلات سواء من مؤسسات أجنبية أو جزائرية، وكذا التعامل في محفظة بنك الجزائر ومحافظ بقية البنوك العاملة في الجزائر.

تلغي المادة **13** من الأمر رقم **01/01** أحكام المادة **22** من القانون **10/90** والتي تنص على أنه يعين المحافظ لمدة ستة سنوات ويعين كل من نواب المحافظ لمدة خمس سنوات، ويمكن تجديد ولاية المحافظ ونوابه مرة واحدة. تتم إقالة المحافظ ونوابه في حالة العجز الصحي المثبت قانونا أو الخطأ الفادح بموجب مرسوم يصدره رئيس الجمهورية لا يخضع المحافظ ونوابه لقواعد الوظيفة العمومية.

إن إلغاء هذه المادة له تأثير واضح على درجة استقلالية بنك الجزائر ناهيك عن التغيرات والتعديلات التي عرفها قانون النقد والقرض وفقا للأمر **01/01**.[1]

ثانيا: تعديلات سنة 2003

يعتبر الأمر **11/03** الصادر في **26** أوت **2003** عن طريق أمر رئاسي بمثابة قانون جديد يلغي في مادته **142** قانون **10/90**، وجاء الأمر ضمن التزامات الجزائر في الميدان المالي والمصرفي بإعداد منظومة

[1] صوفان العيد، **دور الجاز المصرفي في تدعيم تنشيط برامج الخصخصة**، رسالة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير، علوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2010، ص ص 18-19.

مصرفية تتكيف مع البيئة الدولية والمقاييس العالمية، وكاستجابة أيضا للتطورات التي تحدث داخل المحيط المصرفي الجزائري، خاصة بعد أزمة بنكي الخليفة والبنك التجاري والصناعي، ويهدف هذا التعديل إلى ما يلي:

- تعزيز العلاقة بين بنك الجزائر والحكومة وذلك من خلال إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسيير الاستخدامات الخارجية والدين الخارجي، إضافة إلى إثراء شروط ومحتوى التقارير الاقتصادية والمالية وتسيير بنك الجزائر.
- دعم بنك الجزائر في ممارسة صلاحياته وذلك من خلال الفصل بين صلاحيات مجلس النقد والقرض وصلاحيات مجلس إدارة بنك الجزائر، ومن خلال تدعيم استقلالية اللجنة المصرفية وتفعيل دورها في مراقبة أنشطة البنوك، بإضافة أمانة عامة لها وإمدادها بالوسائل والصلاحيات لممارسة مهامها.

وفي هذا الإطار يمكن القول أن الأمر **11/03** حدد بوضوح العلاقة بين بنك الجزائر والحكومة فمنح البنك الاستقلالية التي تمكنه من رسم السياسة النقدية المناسبة وتنفيذها في إطار الرقابة التي تمارسها وزارة المالية، ومنح الحكومة السلطة المضادة التي تمكنها من تعديل ما توصل إليه بنك الجزائر فيما يتعلق بالسياسة النقدية، ويعود السبب في ذلك إلى حالتي الإفلاس والفساد التي شهدها كل من بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي.[1]

ثالثا: تعديل قانون النقد والقرض سنة 2004

القانون رقم **01/04** الصادر في **2004/03/04** الخاص بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية التي تنشط داخل الجزائر، فقانون المالية لسنة **1990** يحدد الحد الأدنى لرأسمال

[1] صوفان العيد، المرجع السابق، ص 20.

البنوك ب **500** مليون دينار جزائري وب **10** مليون دينار جزائري للمؤسسات المالية، بينما حدد الحد الأدنى لرأسمال البنوك في سنة **2004** ب **2,5** مليار دينار و **50** مليون بالنسبة للمؤسسات المالية، فكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط سوف ينزع منها الاعتماد وهذا يؤكد تحكم السلطات السياسية والنقدية في الجهاز المصرفي.

القانون رقم **02/04** الصادر في **2004/03/04** الذي يحدد شروط تكوين الاحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر، وبصفة عامة يتراوح معدل الاحتياطي الإجباري بين **0%** و **15 %** كحد أقصى.

القانون رقم **03/04** الصادر **2004/03/04** الذي يخص نظام ضمان الودائع المصرفية ويهدف هذا النظام إلى تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم، يودع الضمان لدى بنك الجزائر، حيث تقوم بتسييره شركة مساهمة تسمى شركة ضمان الودائع البنكية، تساهم فيه بحصص متساوية وتقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية لصندوق ضمان الودائع المصرفية، تقدر بمعدل سنوي (**1** حسب المنظمة العالمية للتجارة) من المبلغ الإجمالي للودائع المسجلة في **31** ديسمبر من كل سنة بالعملة المحلية.[1]

رابعا: تعديل قانون النقد والقرض 2009

إن قانون النقد والقرض لسنة **2009** الصادر وفق الأمر **03/09** بتاريخ **2009/05/26**، صدر لتكملة النقائص في الأمر **11/03** المتعلقة بقانون النقد والقرض **2003** حيث برزت اختلالات في السياسة النقدية المتبعة، وفي آليات مراجعة البنوك والمؤسسات المالية بالإضافة إلى تغير نمط التسجيل المحاسبي والرغبة في تحديث الخدمات المصرفية للبنوك للتكيف مع البيئة الدولية، كل هذه الأسباب دعت إلى إصدار هذا التعديل والذي يهدف إلى:

[1] كمال عايشي، **أداء الناظم المصرفي الجزائري في ضوء التحولات الاقتصادية**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد العاشر، نوفمبر، 2006، ص 341.

حسب ما نصت عليه المادة 33 من الأمر 03/09 على أنه:

- يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تقترح على زبائنها خدمات مصرفية خاصة، غير أنه من الأفضل تقدير المخاطر المتعلقة بالمنتج الجديد، ولضمان الانسجام بين الأدوات يتعين أن يخضع كل عرض لمنتج جديد بترخيص مسبق يمنحه بنك الجزائر.
- يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تحدد معدلات الفائدة الدائنة والمدينة بكل حرية، وكذلك معدلات ومستوى العمولات المطبقة على العمليات المصرفية ويتكفل بنك الجزائر بتحديد معدل الفائدة الزائد الذي لا يمكن للبنوك والمؤسسات المالية تجاوزه.
- إلزام البنوك والمؤسسات المالية بإبلاغ زبائنها والجمهور بالشروط البنكية التي تطبقها في عملياتها وخاصة معدلات الفائدة الاسمية ومعدلات الفائدة الفعلية الإجمالية على هذه العمليات، يترتب على كل تأخير قد يحدث في تنفيذ عملية مصرفية قيام البنك أو المؤسسة المالية المعنية بتقديم تعويض للزبون.
- إلزام البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز رقابة داخلي الهدف منه هو التحكم في النشاطات والاستغلال الفعال للموارد.
- إلزام أي مستثمر أجنبي يريد إنشاء بنكا أو مؤسسة مالية في الجزائر مستقبلا بحصة لا تتعدى 49 % ومنح 51% من رأس المال إلى مساهمين جزائريين مع تمتع الدولة بحق الشفاعة في حالة التنازل عن أي بنك أو مؤسسة مالية أجنبية عاملة بالجزائر.
- منح بنك الجزائر وإعطائه الصلاحيات اللازمة والكافية للإشراف والمراقبة الشديدة لجميع عمليات البنوك الأجنبية العاملة في الجزائر بالنظر إلى المستجدات التي طرأت على الساحة المالية منذ 2008، وخصوصا إعصار الأزمة المالية العالمية والمشاركة السلبية للبنوك الأجنبية العاملة بالجزائر

في مجال مساهماتها في تمويل الاقتصاد الجزائري، حسب الحصيلة التي خلصت إليها دراسة رسمية صادرة عن وزارة المالية.

- تكليف بنك الجزائر بالسهر على فعالية أنظمة الدفع وتحديد قواعد تسييرها مع ضمانة أمن وسائل الدفع من غير الأوراق النقدية، إضافة إلى تعزيز أمن ومتانة المنظومة البنكية عن طريق متابعة البنوك العمومية والخاصة، وإلزامها بحماية مصالح زبائنها والتزامها بالحفاظ على الاستقرار النقدي والمالي للبلاد، حيث أصبح بإمكان بنك الجزائر مطالبة البنوك والمؤسسات المالية العمومية والخاصة بأية معلومة يحتاجها في صياغة ميزان مدفوعات البلاد ووضعها المالي، ويخص هذا تحديدا حركة رؤوس الأموال نحو الخارج مع التزام البنوك بمعايير مجلس النقد والقرض التي تحول دون تعرضها للاختلال.[1]

المطلب الثالث: تعديلات قانون النقد والقرض الجديد

قد صادق مجلس الوزراء في الجزائر على تعديلات جديدة لقانون "النقد والقرض" بحجة العسر المالي الذي تعاني منه خزينة الدولة جراء تقلبات أسعار النفط، وتجنبا للاستدانة الخارجية أو تعطيل نموذج التنمية الاقتصادية والاجتماعية، واستمرار السياسات الاقتصادية والمالية التي تبنتها الحكومة منذ سنوات.

وهو التعديل الذي مدته 5 سنوات، والذي سيسمح لبنك الجزائر (البنك المركزي) بالإقراض مباشرة إلى الخزينة العمومية من أجل السماح لهذه الأخيرة بتمويل العجز في الميزانية، تمويل الدين العام المحلي ودعم موارد صندوق الاستثمار الوطني، في ظل ما يعرف باعتماد: "مصادر التمويل غير التقليدية والذي يقصد به الاعتماد على التمويل من خلال طباعة الأوراق المالية بدون تغطية.

[1] صوفان العيد، المرجع السابق، ص 21.

وبشكل عام ووفق هذا التعديل يمكن للخزينة العمومية الاستفادة من الخدمات المالية للبنك المركزي بشكل أوسع، فإضافة إلى الطريقة التقليدية المتمثلة في القروض والسلفيات، سوف تتمكن الخزينة العمومية من تحصيل موارد مالية عن طريق آليات جديدة مباشرة.

ويتمم القانون الجديد الأمر **11/03** المؤرخ في **27** جمادى الثانية عام **1424** الموافق ل **26** أوت **2003** المتعلق بالنقد والقرض بغرض إدراج أداة جديدة للتمويل، ويرخص هذا القانون لبنك الجزائر بصفة استثنائية كحد أقصى للقيام بالشراء المباشر للسندات الصادرة عن الخزينة قصد تغطية حاجيات تمويل الخزينة، والسماح للخزينة عند الحاجة بتزويد الصندوق الوطني للاستثمار بموارد في إطار مساهمات الدولة في الاستثمارات أو التمويلات طويلة المدى لبرامج الاستثمار العمومي.

وكان وزير المالية أكد خلال عرضه لمشروع القانون المتمم المتعلق بالنقد والقرض أن سعر البرميل الواحد من البترول خسر ما قيمته **58** دولار للبرميل خلال الفترة الممتدة من ماي **2014** إلى جويلية **2017** ما أدى إلى تقلص موارد البلاد من العملة الصعبة وتقييد الخزينة العمومية ماليا.

وأوضح الوزير أن متوسط سعر برميل النفط الذي يسمح بتحقيق توازن في الميزانية العمومية خلال السنة الجارية هو **70** دولار في حين أن سعر البرميل حاليا لا يتجاوز **60** دولار.

وتراجعت قيمة الصادرات الجزائرية من المحروقات من **60,3** مليار دولار في **2014** إلى **18,7** مليار دولار خلال السبعة أشهر الأولى من **2017** . هذه الوضعية أدت حسب الوزير إلى تعرض الخزينة العمومية لقيود قوية بفعل تقلص الموارد المالية واستنفاذ المدخرات العمومية، مما يلزم الحكومة باللجوء إلى آلية التمويل الداخلي أو التمويل المزدوج الداخلي والخارجي.

وأوضح الوزير في هذا الإطار أن اعتماد التمويل الخارجي والذي استعمل كأداة خلال التسعينات خلف آثار كبيرة وخدمة دين لا تطاق أدت إلى اختلال ميزان المدفوعات.

- **خطر التضخم الناتج عن التمويل الداخلي غير التقليدي:**

قالت الحكومة الجزائرية أنها ستلجأ للتمويل الجديدة بصفة استثنائية ولمدة خمس سنوات لأنها تدرك مخاطر التضخم الذي ينتج من طبع نقود جديدة لسد العجز في الميزانية ولمواصلة الإنفاق على الشعب حيث سترتفع الأسعار وتنخفض القدرة الشرائية للمواطن والمستثمرون الوطنيون أو الأجانب الذين سيقرضون الحكومة الجزائرية في المستقبل من خلال شراء السندات الحكومية (القروض السندية) سينتبهون لمسألة التضخم وارتفاع الأسعار وسيصرون على أن تكون الفوائد عالية على تلك السندات لأنهم يعرفون أن القدرة الشرائية للدينار ستنخفض تدريجيا.

وللإشارة اللجوء للتمويل غير التقليدي للخزينة العمومية ليس بدعة جزائرية، فقد لجأت الكثير من الدول إلى هذا النمط خلال السنوات القليلة الماضية، وكانت آثاره جد إيجابية على أداء سياستها العامة كمثل الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا العام **2007**، واليابان منذ تسعينيات القرن الماضي. ولكن يبقى وجه المقارنة ضعيفا مع الاختلاف الهائل بين البنى التحتية الاقتصادية والمالية والنقدية لاقتصاديات هذه الدول مقارنة بالاقتصاد الجزائري.

ويبقى الحل ليس في استحداث آليات إقراض جديدة للخزينة العمومية، بل في استحداث موارد تمويل حقيقية، كما أن مصادر التمويل غير التقليدية تحتاج إلى اقتصاد قوي لتأتي ثمارها، والاقتصاد الجزائري أضعف من أن يكون خاصة لمثل هذه الآليات المتقدمة، والبعد الاجتماعي المبالغ فيه في السياسة الاقتصادية التنموية في الجزائر هو أساس فشل نموذج التنمية وسبب تدني إنجازاتها، وهو ما يجب إعادة النظر فيه كأحد الخطوات نحو عملية السلوك الاقتصادي للحكومة.

ومع هذا يبقى الوضع جد حرج على مستوى ميزانية الدولة ففي هذا الوضع سيتم قفل سنة **2017** بصعوبات حقيقية في حين تبدو سنة **2018** أكثر تعقيدا.

خاتمة الفصل:

يمكن القول أن الغاية من قانون النقد والقرض قد أصبحت غير واضحة بسبب الاختلاف الملحوظ بين معايير الاقتصاد المالي للسوق والسلوك المصرفي الناتج عن مصارفنا، فهذه الأخيرة غير قادرة على الاستجابة للشروط العادية للنشاط، ما أدى إلى تعزيزه بقوانين أخرى لعل أهمها كان في سنتي **2001** و **2003** وهذا سعيا لتحقيق المعايير العالمية خاصة أن الاقتصاد الوطني سيواجه تحديات كبيرة في المرحلة المقبلة.

ونلخص في الأخير أن قانون النقد والقرض المعدل والمتمم بحاجة ماسة إلى تعديل ومراجعة في الجانب التقني والمحاسبي، وذلك بعد تقييمه من طرف اختصاصيين مصرفيين وقانونيين ليواكب التطور السريع للساحة المالية العالمية.

مقدمة الفصل :

عرف العالم مجموعة من التطورات والتغيرات الجذرية مست الجوانب الاقتصادية السياسية للدول، كما أعطت هذه الأخيرة أهمية متزايدة لوجود الأسواق المالية والنقدية بشكل عام والبورصات بشكل خاص.

ويعد القطاع المالي والمصرفي من أكثر الأنشطة استجابة وتأثيرا على الأسواق المالية والنقدية، وإن وجود نظام مالي قادر على حشد وتخصيص الموارد المالية لخدمة أغراض منتجة وتحقيق معدلات نمو عالية وقابلة للاستمرار يعد أمرا أساسيا لمواكبة التحولات الجذرية التي شهدتها الساحة المالية والمصرفية العالمية. وتعتبر عملية الإصلاح عملية متواصلة ودائمة نتيجة لما يلعبه من دور أساسي وفعال في النظام الاقتصادي خصوصا في ظل فعالية السوق المالي.

المبحث الأول: أفاق فعالية تطوير السوق المالي والنقدي الجزائري

المطلب الأول: مفهوم البورصة وأهميتها

1- مفهوم البورصة:

لقد تعددت التعاريف حول البورصة نذكر منها:

تعريف 1: تعرف البورصة على أنها "الاجتماع الذي يعقد في مواعيد دورية لأجل القيام بعمليات شراء البضائع والأوراق المالية وبيعها وقد يطلق هذا اللفظ على مكان الاجتماع أو زمانه أو مجموع الصفقات التي تعقد".[1]

تعريف 2: تعرف البورصة على أنها "سوق منظمة تنعقد في مكان معين وفي أوقات دورية بين المتعاملين في بيع وشراء مختلف الأوراق المالية أو المحاصيل الزراعية أو السلع الصناعية، وتؤدي كلمة البورصة معنيين، المكان الذي يجتمع فيه المتعاملون بيعا وشراءً ومجموع العمليات التي تنعقد فيه".

تعريف 3: تعرف البورصة أيضا على أنها "سوق منظم ولها قواعد تحكمه، ويتم فيها عمليات بيع وشراء الأوراق المالية من خلال شركات السمسرة (الأعضاء)".[2]

من خلال التعاريف السابقه يتضح لنا أن البورصة هي عبارة عن سوق له مكان معروف وتحكمه مجموعة من القوانين، حيث يتم فيه تداول عمليات البيع والشراء.

2- أهمية البورصة:

تكتسي البورصة أهمية كبيرة على مستوى الاقتصاد الوطني، حيث تعتبر جزء من أجهزة الأسواق المالية، إضافة إلى كونها أداة شفافة وذلك في تبني نظام الخوصصة، كما أن البورصة تكشف عن

---

[1] وليد الصافي، أنس البكري، **الأسواق المالية والدولية**، ط1، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 226.

[2] محمد أحمد زيدان، **فصول الأزمة المالية العالمية أسبابها جذورها وتبعاتها الاقتصادية**، مؤتمر الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي الإسلامي، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان، 2009، ص 4.

الوضعية الحقيقية للمؤسسة كما تعكس هذه الأخيرة الحالة الصحية لاقتصاد الدولة المعنية أو التجمعات الاقتصادية الجهوية، أو الشركات العالمية العملاقة، فلا يمكن تصور قيام أو اعتماد البورصة في ظل سيادة الدولة على الاقتصاد وتهميش أو غياب القطاع الخاص، أو تجميد مشاريع الخوصصة أو مشاريع تنازع الشركات العمومية التابعة للدولة عن حصص من رأس مالها للعمال والمواطنين أو الهيئات محلية أو خارجية، وفتح رؤوس أموال المدخرين، الأمر الذي سيؤدي في حالة اعتمادها تلقائيا إلى تنشيط عملية الادخار الذي يفضي بدوره إلى إقامة سوق البورصة.[1]

حيث تعتبر الأهداف التي تم من أجلها إنشاء بورصة معينة هي:

- السماح لمؤسسات القطاع العام والخاص المنظمة في شركات ذات أسهم بفتح رؤوس أموالها للجمهور.
- تقييم هذه الشركات عن طريق السوق.
- السماح بسيولة الادخار للمستثمر على المدى القصير.
- تحقيق وتكريس شفافية أكبر في مبدأ الحركية النقدية (السيولة وانتقال رؤوس الأموال) استثمار وادخار وربح وخسارة.

[1] خبابة عبد الله، **اقتصاد المشاركة آلية لحماية الاقتصاد الوطني من الأزمة المالية**، ملتقى الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية، سطيف، 2009، ص 4.

المطلب الثاني: معوقات بورصة الجزائر

رغم تبني الجزائر سياسة اقتصاد السوق واعتمادها برامج التصحيح الهيكلي لإحداث التوازنات الاقتصادية الكبرى، فإن ذلك لم يكن كافيا لتوفير مناخ ملائم لنمو المدخرات، واستقطاب رؤوس الأموال ومن ثم عدم إمكانية تمويل الاستثمارات من الموارد المحلية، وبذلك أصبحت بورصة الجزائر تعاني جمودا في أدائها إلى جانب الضعف الذي يميز النظام المصرفي الجزائري بسبب مجموعة من العوائق تحول دون تحقيق الأهداف، ويمكن تحديد وحصر أسباب ضعف تطويرها فيما يلي:[1]

- **عدم تنوع الأوراق المالية:** تفتقر بورصة الجزائر إلى قلة الأوراق المالية المعروضة بسبب قلة الشركات المدرجة في البورصة، إضافة إلى أن حيازة الأوراق المالية من طرف الأعوان الاقتصاديين محدد بسقف معين.
- **ضعف النظام المعلوماتي وغياب الشفافية:** ففي بورصة الجزائر لا يمكن للمستثمر في الأوراق المالية الحصول وبشكل واضح ودقيق وبسرعة على المعلومات اللازمة لإجراء تحليلاته سواء عن أداء الشركات المدمجة أو غيرها، وإن وجدت فتكون معلومات عامة وسطحية، إضافة إلى عدم وجود هيئات ومجالات مختصة في ميدان المال والأعمال تفي بتحليل هذه المعلومات المنشورة، وهو ما يزيد من صعوبة وتعقيد عملية اتخاذ القرار الاستثماري، إذ لا يمكن للبورصة أن تنمو في مناخ لا تسوده الشفافية.
- **هيمنة القطار المالي:** إن قرار السلطات الجزائرية بإنشاء بورصة الجزائر جاء تماشيا ونهجها نحو اقتصاد السوق الذي يتميز بهيمنة القطاع الخاص، وهو ما لا نجده في واقع الاقتصاد الجزائري الذي يطغى عليه القطاع العام، حيث أن تأخر عمليات الخوصصة التي كان يعول عليها كثيرا في تنشيط البورصة زاد من عرقلة نموها وتطورها، إضافة إلى أغلب المؤسسات الخاصة مكونة على

[1] شمعون شمعون، **البورصة بورصة الجزائر**، أطلس للنشر، الجزائر، 1999، ص 79.

شكل شركات ذات مسؤولية محدودة أو شركات تضامن وهو ما يتعارض مع قوانين البورصة التي تشترط أن يكون الشكل القانوني للمؤسسة هو شركة بالأسهم، وقد أدى ضعف القطاع العام إلى ضعف البيئة الاقتصادية من حيث الإنتاج والنوعية والمنافسة.

- **التضخم:** كان لارتفاع معدل التضخم في الجزائر منذ بداية التسعينات من بين الأسباب التي وقفت عائقا أمام تطور البورصة، بحيث أن هذا الارتفاع يؤثر سلبا على حجم العمليات، وعلى قيمة النقد، ومن ثم على القيمة الحقيقية لعوائد الأوراق المالية، ويضاف إلى ذلك التأثير السلبي على القدرة الشرائية للأفراد الذين يوجهون اهتماماتهم إلى ارتفاع الأسعار عوض التوظيف في السوق المالي.
- **غياب الثقافة البورصية:** يواجه السوق المالي بالجزائر بعض الصعوبات الخاصة بإقبال الجمهور، وهذا راجع لانعدام الثقافة البورصية في أوساط أفراد المجتمع الجزائري، ومن ثم عدم تقبل فكرة الاستثمار في البورصة نظرا لعدم الثقة في مصداقية وفعالية هذا السوق بصفتها لم يتم التعامل فيها في السابق، وهذا الغياب أثر سلبا على التسويق البورصي.
- **العامل الديني:** فالاستثمار في السندات الذي يعتبر عائدا ثابتا ومحددا مسبقا، يلقى المعارضة من قبل المجتمعات الإسلامية ومنها الجزائر، ويبقى عائقا يمثل تحديا أمام البورصات في الدول الإسلامية، وأمام هذه الحالة يستوجب تقديم أوراق مالية بديلة تتناسب مع خصائص هذه المجتمعات.
- **الخوف من التغيير:** ويتجلى ذلك في التردد الذي يبديه صانعو القرار في الأجهزة العليا للدولة في مجال الخوصصة كاستبعادهم للأسهم من أنشطة بورصة الجزائر[1] ، وأن التأكيد على التعامل بالسندات دون الأسهم في بورصة الجزائر يتناقص مع مبدأ الخوصصة وسياسة اقتصاد السوق،

[1] صلاح الدين السيسي، **قضايا اقتصادية معاصرة**، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، بدون سنة نشر، ص 89.

أي تحرير المعاملات في المشروعات الإنتاجية والخدمية عكس ما هو معمول به في جل البورصات العالمية، وفي الدول العربية مشرقا ومغربا.

- **طول الإجراءات البيروقراطية وتعقيداتها:** تؤدي حتما إلى إحجام المستثمرين من إقامة مشروعات استثمارية وأيضا الاستثمار في الأوراق المالية المعروضة للتداول.
- عدم ملائمة التشريعات القانونية سارية المفعول (سواء بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية أو المصرفية).

إن ظهور بورصة الجزائر على انقاض اقتصاد يراوح مكانه ولم يتخلص بعد من رواسب الفكر الاشتراكي لا يمكن أن تكلل بالنجاح، ويستفاد ذلك من التشريعات التي تمنح بسخاء صلاحيات تعيين وعزل واستخلاف المديرين العامين والمسيرين في الهيئات المكونة للبورصة لوزير المالية واستبعاد الممثلين عن الشركات والبنوك والوسطاء، كما أن اعتماد السندات دون غيرها من الأوراق المالية واسعة الانتشار والتداول يعني محافظة على الملكية العامة لهذه الشركات، وفي نفس الوقت يعني تقليص الدور الذي يفترض أن تطلع به البورصة لو فسح المجال أمام رأس المال الخاص كممول للشركات ومراقب لأنشطته، مما يضمن عليها المزيد من الديناميكية والفعالية بين مختلف القطاعات.

المطلب الثالث: مراحل تطوير السوق المالي والنقدي الجزائري

يمكن إبراز أهم المراحل لتطوير السوق المالي والنقدي في الجزائر كما يلي:

المرحلة الأولى:

لقد برزت بورصة الجزائر للوجود عليه اقتصرت على ثلاث شركات عمومية، تنازلت الدولة عن **20%** من رأس مال كل من الاكتتاب العام[1] وكانت انطلاقتها متواضعة تفتقد للجدية بالنظر إلى

[1] أحمد محي الدين، **الأدوات الاستثمارية الإسلامية في تنشيط التداول بالبورصات العربية**- استراتيجيات تنشيط البورصات العربية والربط بينها، بيروت، 1995، ص ص: 125-128.

الإمكانيات التي يتوفر عليها الاقتصاد الجزائري لو تم تهيئة المناخ الملائم لذلك، مثل: بعض بورصات الدول العربية الناشئة.

إن احتواء الجزائر على قاعدة اقتصادية ممثلة في الشركات في مختلف القطاعات من شأنها أن تساهم في إيجاد المناخ الملائم لتطوير البورصة عند توفر الإرادة الجادة في التغيير بدءاً بإدماجها في النسيج الاقتصادي للجزائر وتشجيع المتدخلين والمتعاملين فيها بخلق المنافسة والجدية في الأداء، وبإلقاء نظرة على المؤسسات الاقتصادية التي يمكن أن تشكل إحدى الدعائم الأساسية لبورصة الجزائر، نجد أنها متوفرة من حيث الكم إذا ما تم تكييف القوانين المسيرة لها لتصبح شركات مساهمة عامة وخاصة، وعلى أن يفتح المجال لرأس المال المحلي والعربي والأجنبي في الصناعات التي تتطلب تقنيات متطورة قد يعجز عليها المستثمر المحلي.

ويمكن تصور القطاعات والشركات ذات الثقل الاقتصادي التي يمكن أن تساهم في تطوير نشاطات البورصة في الجزائر وفق الجدول التالي:

جدول رقم (01): القطاعات والشركات التي يمكن أن تساهم في تطوير نشاطات البورصة في الجزائر.

القطـاع	المؤسـسة
النقل الجوي	الخطوط الجوية الجزائرية
الفندقة	شيراتون، سوفيتال، الأوراسي، السفير
الأدوية	صيدال
خدمات الاتصال	الجزائرية للاتصال
خدمات النفع العام	الكهرباء والغاز
الصناعات الغذائية	المطاحن
الصناعات التحويلية	الرويبة للشاحنات، الحديد والصلب، البتروكيماويات

المصدر: من إعداد الطالبة

وينبغي التأكيد بأن مثل هذه المؤسسات لا تستطيع أن تؤدي دورها في تطوير البورصة ما لم يتم تكييف القوانين التي تسيرها لتتماشى مع شركات المساهمة، حيث يساهم الأفراد في تمويل رأس مالها من خلال الاكتتاب في أسهمها مما يمنحه حق المراقبة والتسيير بعيدا عن أي وصاية.

إن ظاهرة احتكار القطاع العام لمعظم الشركات الكبرى أو امتلاكه للغالبية العظمى من أسهمها يؤدي حتما إلى غياب المنافسة والجدية في الأداء، وهذا لا يشجع على الاستثمار في مثل هذه المؤسسات الإنتاجية والخدمية، بل والأكثر من ذلك أنه يؤدي إلى جنوح المستثمرين نحو النشاطات الطفيلية وذات الربح السريع أو الاستثمار في العقارات، ولكي تكون مثل هذه الشركات قادرة على أداء دورها في البورصة يستوجب ما يلي:

- أن تقوم بنشر حساباتها المالية خلال فترات يحددها القانون (ثلث أو ربع سنوي).
- أن لا تقل نسبة الأسهم المملوكة عن **50%** ، وأن يكون نصفها أو ثلثها قد تم بطريقة الاكتتاب العام لتشجيع المستثمرين من كل الفئات الاجتماعية.
- أن يحدد رأس مال الشركة بمبلغ يعكس ثقل الشركة وتأثيرها في الاقتصاد الوطني.

وأما النظام المصرفي ولكونه يمثل الركيزة الأساسية للاقتصاد الوطني، فإن تحريره من القيود المفروضة عليه يعتبر من الضرورات الملحة حتى يتمكن من أداء دوره بفعالية في تنمية السوق المالية من خلال:[1]

- استعمال الأدوات المالية الجديدة التي انتشرت في البلدان الأخرى المذكورة سابقا بعد التطور الهائل في أساليب التمويل على اختلافها.
- مشاركة البنوك في ملكية وإدارة مشروعات إنتاجية إذا ثبتت جدارتها الاقتصادية.

[1] السيد علي عبد المنعم، **دور الجهاز المصرفي والبنك المركزي في تنمية الأسواق المالية للبلدان العربية**، مركز الدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 16، أبوظبي، 1998، ص ص: 57-58.

- تشجيع إنشاء شركات مالية يفتح رأسمالها إلى الخواص.
- استحداث صناديق لحماية المستثمرين تشترك في تمويلها كل المؤسسات المنضوية في البورصة لاستبعاد المخاطر وإعطاء المزيد من الثقة للمستثمرين.
- العمل على تطوير التسويق في البورصة لما يكتسبه من أهمية.

المرحلة الثانية:

تتضمن هذه المرحلة ما يلي: [1]

- تحسين حجم المعاملات والخدمات وتطويرها وتنويعها،بإدخال المعلوماتية في عمليات المتاجرة والمقاصة.
- تطوير استعمال الأدوات المالية الجديدة وتشجيع عمليات التحليل المالي والاستشارة للمؤسسات والمستثمرين واستحداث شركة رأس مال المخاطر أو شركة تقييم للتعرف على المخاطر.

المرحلة الثالثة:

تهدف هذه المرحلة إلى تطبيق المواصفات العالمية من خلال: [2]

- زيادة السيولة في السوق والضمان من خلال تنمية خبرات الوسطاء في مجالات الاستثمار وزيادة الشفافية وفعالية القواعد المطبقة والإجراءات المساعدة على ذلك.
- العمل على ربط بورصة الجزائر بالأسواق العالمية للاستفادة من تجارب الآخرين.

وبشكل عام يجب القيام بدراسة متأنية لمشروع البورصة من طرف المختصين مع إمكانية الاستفادة من الهيئات المتخصصة، كالاتحاد الدولي للبورصات، والهيئات المنظمة للأسواق المالية في

[1] لحمر خديجة، **دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية**- حالة البنوك الجزائرية-، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص 170.

[2] لحمر خديجة، نفس المرجع، ص 170.

العالم، مع القيام بحملة من الإجراءات إذا أرادت الجزائر فعلا الانخراط في السعي الدولي وللانتقال إلى اقتصاد السوق، واعتماد الوساطة المباشرة على المدى الطويل، ومن بين هذه الإجراءات نذكر:

- إحداث تغيرات جوهرية جادة في التشريعات القانونية التي تسير الشركات الاقتصادية والنظام المصرفي.
- تحرير المعاملات المالية والتجارية وإزالة القيود الإدارية وتبسيط إجراءات الاستثمار.
- إدراج ممثلين عن الشركات والبنوك والوسطاء المكونة لبورصة الجزائر، وتقليص دور الوزراء لتفادي الأحكام الذاتية.
- العمل بالأسهم إلى جانب السندات لتوسيع نطاق المشاركة في الاستثمار.
- وضع إستراتيجية شاملة يتزامن فيها ترقية أداء النظام المصرفي وتطوير السوق المالي مع عملية إعادة الهيكلة الاقتصادية لتسهيل الاندماج في الأسواق المالية العربية والعالمية لمواجهة تحديات العولمة المالية.

المبحث الثاني: الآثار المتوقعة لقانون النقد والقرض على الأسواق المالية والنقدية في الجزائر

المطلب الأول: عوامل إصلاح النظام المصرفي

تعتبر عملية الإصلاح عموما عملية متواصلة ودائمة، غير محددة بمكان أو زمان معين، ومنه فعملية إصلاح النظام المصرفي الجزائري الحالي عملية متجددة ومستمرة، فطالما أن الصناعة المصرفية على المستوى العالمي تتطور باستمرار فلابد على البنوك الجزائرية مواكبة هذا التطور بعملية إصلاح دائمة تماشيا مع التغيرات الجديدة، كما أنه نتيجة لما يلعبه النظام المصرفي من دور أساسي وفعال في النظام الاقتصادي الوطني خصوصا في ظل عدم فعالية السوق المالي من جهة، ومن جهة أخرى نظرا للنقائص الكبيرة المسجلة على مستوى القطاع، في هذا الإطار نجد أن عملية إصلاح النظام المصرفي الحالي لابد أن ترتكز على عدة عوامل من أهمها نذكر ما يلي:[1]

أولا: تحقيق استقلالية البنك المركزي:

ترتبط إشكالية الإصلاح المصرفي بإصلاح ومعالجة المحيط، دون إغفال الشركاء الاقتصاديين والمتعاملين مع النظام البنكي،حيث يجب أن يشمل الإصلاح مجمل الجهاز المصرفي وعلى رأسه بنك الجزائر، كونه المسؤول الأول عن وضع السياسة النقدية ومراقبة سياسة القرض، فوجود بنك مركزي قوي يعتبر من أهم دعائم الإصلاح المصرفي وخاصة ما تعلق بالرقابة على البنوك خصوصا بعد فضائح البنوك الخاصة والتي أثرت بشكل كبير على مصداقية الجهاز المصرفي الوطني، وهو الأمر الذي دفع بالسلطات الجزائرية إلى رفع درجة تدخلها في التنظيم المصرفي من خلال القوانين الصادرة سنة **2003** و **2004**، التي لا تترك حرية كبيرة للبنوك للتصرف والعمل دون الرجوع لبنك الجزائر.

---

[1] عادل زقرير، **تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية وعلوم التسيير، فرع النقود والتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009/2008، ص ص 140-141.

ثانيا: إعادة بعث وتنشيط السوق المالي:

ليس بالضرورة أن ترتبط عملية الإصلاح البنكي بالبنوك ومكونات القطاع المصرفي فقط، بل تتعداه في مجالات وميادين أخرى، لما للبنوك من تأثيرات على باقي القطاعات الاقتصادية ونظرا لخصوصية العلاقة التي تربط البنوك بالقطاعات الأخرى وكذا نشاط البنوك بالسوق المالي، فنجاح عملية إصلاح النظام المصرفي لن يأتي إلا بمساهمة فعالة لهما معاً، حيث عملية إصلاح البنوك يمكن أن تتم بصفة مشتركة مع إعادة بعث وتنشيط السوق المالي. فالاقتصاد الوطني لا تزال البنوك تلعب الدور الرئيسي في عملية التمويل في ظل غياب شبه تام لدور السوق المالي، ومنه يطلق على الاقتصاد الجزائري بأنه اقتصاد مديونية، وعلى هذا الأساس تعتبر عملية تنشيط السوق المالي أكثر من ضرورة في ظل الوضعية الاقتصادية الحالية من أجل التعبئة العقلانية للموارد. شهد السوق المالي عدة إصلاحات هدفت في مجملها إلى توفير الشروط الضرورية لانطلاقاته الحقيقية وتمكين البورصة من أجل أن تلعب دورها في الاقتصاد وهذا عن طريق الاكتتاب، توسيع وتنويع تركيب الوسائل المالية، فمواصلة العمل على تنشيط السوق المالي يعد أمر ضروري بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين الذين يمثل بالنسبة إليهم وسيلة تمويل أقل تكلفة، ومجال حر لاتخاذ القرارات دون قيود تقليدية مرتبطة بطبيعة الاقتصاد المؤسس على البنوك كممول رئيسي، ومن جانب آخر يمثل السوق المالي أفضل هيئة لتعبئة الادخار الداخلي والخارجي، فالسوق المالي الجزائري الحالي بالعدد الضئيل للمتدخلين فيه شبه معدوم وقصد تفعيله صدر القانون رقم **03-04** الصادر في **27** فيفري المعدل والمتمم لتشريع رقم **93-10** الصادر في **23** ماي **1993** المتعلق ببورصة القيم المنقولة **2003** بهدف تنشيط السوق الثانوي من خلال إدخال تدابير جديدة متعلقة بالشفافية في الحصول على الأصول المالية، توسيع مهام الوسطاء في البورصة وتأكيد دور لجنة مراقبة عمليات البورصة بصفتها سلطة تنظيم السوق المالي، كما سمح بإنشاء شركة إعادة التمويل الرهنية (**COSOB**)، وشركة ضمان القرض الاجاري من أجل تعديل عام

للشبكة الوطنية وكذا ميكانيزماتها (SRH) التقليدية. وفي الأخير يمكن القول أن مواكبة إصلاح النظام البنكي ينشط عمل السوق المالي ويسمح باستغلال أمثل للموارد المالية وتلبية احتياجات الأعوان الاقتصاديين بأكثر كفاءة.

ثالثا: إصلاح أنظمة تسيير البنوك الجزائرية:

لا يزال النظام المصرفي يطرح كضرورة قصوى لابد من متابعتها وتحقيق نتائج إيجابية من خلالها كسبيل لإنجاز الإصلاح الاقتصادي المنتهج خلال السنوات الأخيرة فباعتبار الدور الذي تلعبه البنوك كوسيط لتمويل الاقتصاد يجب إرساء منظومة مصرفية فعالة تسعى إلى تحسين جودة خدماتها ورفع أدائها، ونظرا للمشاكل والنقائص التي لا تزال تميز أداء البنوك الجزائرية من جانب التسيير الأمر الذي لم يسمح بأداء الدور المنوط بها من جهة أخرى لم يتم استغلال الطاقات والموارد المتاحة.

كل هذه العوامل تعتبر من صميم برنامج إصلاح وتحديث المنظومة المصرفية، والذي يجب مباشرته في أقرب الآجال تداركا للتأخر الكبير المسجل، والتخلي عن التردد الذي طبع قرارات السلطات العامة وتأجيل الفصل في القضايا الحاسمة والمصيرية التي تخص تأهيل الاقتصاد الوطني ليكون في مستوى التحديات والرهانات التي يفرضها الانفتاح على الاقتصاد العالمي.

المطلب الثاني: أثر قانون النقد والقرض على القطاع المصرفي

أولا: أثر قانون النقد والقرض على السلطة النقدية

فيما يخص إدارة بنك الجزائر تعدل المادة 19 من قانون النقد والقرض بالمادة 13 من الأمر 11/03 والتي تنص على ما يلي: "يتولى إدارة بنك الجزائر محافظ يساعده ثلاثة نواب محافظ، يعين جميعهم بمرسوم من رئاسة الجمهورية" وحسب المادة 23 من القانون المعدل والمتمم يصادق مجلس الإدارة على النظام الداخلي للمصرف المركزي "بنك الجزائر":

إن إرادة دعم استقلالية السلطة النقدية داخل بنك الجزائر بين مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض الممثل للسلطة النقدية تقدر من جهة في إعفاء مجلس إدارة بنك الجزائر من ممارسة الصلاحيات في مجال النقد والقرض ومن جهة أخرى في التشكيلة التي يتكون منها مجلس النقد والقرض، الذي ينفتح من خلال تعيين خبراء في المسائل الاقتصادية النقدية من خارج بنك الجزائر.

وأعطى الأمر الصلاحيات التامة في إدارة السياسة النقدية، إذ تنص المادة 35 من الأمر على أن بنك الجزائر تتعلق مهمته في مجالات النقد والقرض والصرف بإنشاء وتوفير الشروط اللازمة لتنمية سريعة للاقتصاد بحثا عن الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، وبهذا فهو مكلف بضبط التداول النقدي، للتسيير والمراقبة بكل الوسائل لتوزيع القرض والسهر على التسيير الجيد للالتزامات المالية من قبل الخارج وضبط سوق الصرف.

فيما يخص الحسابات السنوية والمنشورات لقد تم تعديل المادة رقم 103 من قانون النقد والقرض، والتي تنص على الاقتطاع الإجباري بنسبة 15% من الأرباح لتكوين الاحتياطي القانوني بالمادة رقم 28 من الأمر 11/03 والتي تنص على اقتطاع نسبة 10% من الأرباح لصالح الاحتياطي القانوني.

وفي نفس الباب عدلت المادة 105 من قانون النقد والقرض بالمادة 29 من الأمر 11/03 حيث من خلال هذه الأخيرة يتم تمديد مدة تسليم الحصيلة وحسابات النتائج وتقرير عن حال بنك الجزائر ونشاطاته ووضعية مراقبة المصارف والمؤسسات المالية إلى رئيس الجمهورية من طرف المحافظ إلى ثلاثة أشهر بعد انتهاء السنة المالية بدل شهر واحد.

ثانيا: أثر قانون النقد والقرض على هيكل الجهاز المصرفي

إن الأثر البارز على هيكل الجهاز المصرفي يتمثل في إعادة هيكلة بنك الجزائر وتقسيمه إلى هيئتين هما:

- الهيئة الأولى: تتمثل في مجلس الإدارة والمكلف بإدارة وتوجيه بنك الجزائر.

- الهيئة الثانية: تتمثل في مجلس النقد والقرض والذي يختلف عن المجلس السابق حيث أصبح المكلف بالإدارة القيام بدور السلطة النقدية.

بالإضافة إلى ذلك تم إنشاء **جمعية المصارف والمؤسسات المالية** بموجب القانون الجديد أسس بنك الجزائر جمعية المصرفيين الجزائريين فأصبح يتعين كل مصرف ومؤسسة مالية في الجزائر الانخراط في هذه الجمعية والتي تقوم بدراسة ما يلي:

- الوسائل المتصلة بالمهنة المصرفية.
- تحفيز تقنية المصارف.
- إدخال تكنولوجيا جديدة.
- تنظيم وتسيير الخدمات.

ويمكن لوزير المالية أو محافظ بنك الجزائر استشارة الجمعية في المسائل التي تهم المهنة المصرفية، كما يمكنها أن تقترح على المحافظ أو اللجنة المصرفية، في إطار أخلاقيات المهنة،وحسب الحالة إنزال عقوبات ضد عضو من أعضائها أو أكثر، وقد وافق مجلس النقد والقرض على القانون الأساسي للجمعية أو أي تعديل.

ثالثا: أثر قانون النقد والقرض على تنظيم الهيئة الرقابية والإشرافية

بالنسبة للجنة المصرفية فقد تم تعديل المادة **114** من قانون **10/90** بالمادة **106** من الأمر **11/03**، والتي تنص على أن اللجنة المصرفية تتكون من:[1]

- ثلاثة أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي المالي والمحاسبي.
- قاضيان ينتدبان من المحكمة العليا يختارهما الرئيس الأول لهذه المحكمة بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء، ويعين رئيس الجمهورية اللجنة لمدة خمس سنوات.

[1] Banque d'Algérie, **rapport 2010 évolution économique et monétaire en Algérie**, juillet 2011, p 93 .

فبموجب المادة المعدلة تغير أعضاء اللجنة المصرفية والذين يعينون بمرسوم رئاسي بدل مرسوم رئيس الحكومة في المادة الملغاة، أما بالنسبة للجانب المتعلق بمراقبة المصارف والمؤسسات المالية فتنص المادة **98** من الأمر **11/03** على أنه يعد المجلس النظام الذي ينظم سير مركزية المخاطر، وينظم بنك الجزائر مركزية المخاطر ومركزية للمستحقات غير المدفوعة.

فيما يخص التركيز والاعتماد فنصت المادة **83** من الأمر **11/03** على ما يلي: " يجب أن تؤسس المصارف والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري في شكل شركات مساهمة ويدرس المجلس جدوى اتحاد بنك أو مؤسسة مالية شكل تعاضديه ويمكن الترخيص بالمساهمات الأجنبية للمصاريف أو المؤسسات المالية التي يحكمها القانون الجزائري وبحكم هذه المادة وسع المجلس من دائرة منح الاعتماد للمصارف على شكل تعاضديه.

بالنسبة لضمان الودائع فقد تم تعديل المادة **170** من قانون **10/90** بالمادة **118** من الأمر **11/03** والتي تنص على إجبار المصارف على دفع علاوة تدفع إلى صندوق الضمان نسبتها **1%** بدل نسبة **2%**التي نصت عليها المادة **170** من قانون **10/90**.

أضف إلى ذلك جميع العقوبات الجزائية الصارمة المنصوص عليها في الأمر **11/03** والتي تقع على كل مخالف لما جاء في القانون.

المطلب الثالث: أثر قانون النقد والقرض الجديد على الأسواق المالية والنقدية في الجزائر

إن قانون والقرض له جملة من التأثيرات والانعكاسات على الأسواق المالية والنقدية في الجزائر منها ما هو إيجابي وآخر سلبي:

1- الآثار الإيجابية:

- زيادة كفاءة وفعالية واستقرار الجهاز المصرفي، خاصة مع بدء التحرير التدريجي، ففي ظل السوق المصرفية المفتوحة تزداد حدة المنافسة وهذا ما يدفع كل بنك إلى السعي لتقديم أفضل الخدمات وأجودها وبالتالي تزداد كفاءة الجهاز المصرفي،[1] كما أن تعزيز الإفصاح المالي عن المؤسسات والخدمات المالية تعتبر أحد أهم العناصر الأساسية لجذب الاستثمارات الأجنبية إلى الميدان المالي ومن ثمة توزيعه على المشروعات التنموية.
- انخفاض تكاليف الخدمات البنكية وسبب ذلك أن اتساع السوق المالية سوف يؤدي إلى تزايد عمليات الاندماج والاستحواذ المصرفي مما يعمق درجة المنافسة وهذا ينعكس على تكاليف الخدمات البنكية بالانخفاض والجودة بالتحسن.[2]
- تحفيز البنوك المحلية على تحسين أدائها وتنويع خدماتها، وذلك حتى تستطيع المنافسة في السوق النقدية، ويتم ذلك من خلال التخلي عن أساليب التسيير القديمة وإتباع الأساليب الحديثة في إدارة البنوك وتطوير الخدمات المصرفية.
- توفير المزيد من الخدمات البنكية للعملاء، ذلك أن قانون النقد والقرض ينوع ويطور الأدوات المصرفية كما يحسن في أساليب العمل في المجال المالي والنقدي وهذا كله ينعكس على مصلحة العميل ويوفر احتياجاته من الخدمات.

---

[1] عبد المطلب عبد المجيد، **المجلة المصرفية للتنمية والتخطيط**، معهد التخطيط القومي، العدد 2، المجلد 21، 2003، ص ص 14-15.

[2] بلقاسم زايري وهواري بلحسن، **أثر تحرير الخدمات المالية على النظام المصرفي في الجزائر**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، الجزائر، 17-18 أفريل 2006 ص 25.

- تحسين مناخ عمل البنوك وذلك من خلال تطوير نظم الإشراف والرقابة مما يضمن سلامة الجهاز المصرفي واستقراره خاصة في ظل الاحتكاك مع البنوك الأجنبية، هذا الاحتكاك يؤدي بدوره إلى تبادل الخبرات والمهارات.
- اتساع السوق النقدية، ذلك أن القانون يسمح بفتح فروع للبنوك الوطنية في الخارج وهذا سوف ينعش البنوك.
- نتيجة المنافسة يتجه العائد على الودائع للارتفاع، أما الإقراض فسوف ينخفض عائده.

2- الآثار السلبية:

بالرغم من الآثار الإيجابية المشار إليها إلا أن قانون النقد والقرض على الأسواق المالية والنقدية سينتج عنه العديد من الآثار السلبية نشير إلى البعض منها:

- إن البنوك الجزائرية ستتأثر بالمنافسة غير المتكافئة من طرف البنوك الأجنبية التي يتجاوز رأس مالها الدخل الوطني للجزائر فما بالك برؤوس أموال البنوك الجزائرية وتطور خدماتها وجودتها وتنوع قدراتها التسويقية مما يتيح لها كسب السوق عكس البنوك الجزائرية التي ستخسر جزءا كبيرا من سوقها المحلية.
- قيام البنوك الأجنبية بتركيز جهودها في الخدمات والقطاعات المربحة فقط، وهذا يؤثر على باقي القطاعات كما أن هذه البنوك تنتهج خطة عامة تتوافق مع توجهات وسياسات الأسواق المالية والنقدية من أجل تحقيق مصالحها، وليس بالضرورة أن تكون هذه المصالح متوافقة ومتطابقة مع المصالح الوطنية والتي غالبا ما تكون متناقضة مع خطط وأهداف السياسة العامة للدولة.

فمثلا إذا كان هدف البنوك الأجنبية هو زيادة حجم إقراضها لمختلف القطاعات الاقتصادية فإن هذا سيولد المزيد من الضغوط التضخمية الأمر الذي يتعارض مع رغبة الدولة في التحكم في نسب التضخم وبالمقابل فقد تكون سياسة البنوك الأجنبية هي التخفيض من نشاطها التمويلي محليا وزيادة

استثمار جزء من ودائعها في الخارج من أجل زيادة المكاسب هذا الأمر سيؤدي إلى خروج رؤوس الأموال إلى الخارج وهذا يضر بالسوق المالي.

- إن قانون النقد والقرض يضعف من قدرة الأسواق المالية والنقدية على الاستمرار، ذلك أن حدة المنافسة خاصة في مجال قانون النقد والقرض سيؤدي إلى خروج بعض البنوك من السوق المالي وإفلاسها مما يؤدي إلى زعزعة الثقة في الجهاز البنكي، وهذا الأمر يدفع بالمودعين إلى سحب ودائعهم من البنوك مما يؤثر على الاستقرار والنشاط الاقتصادي.
- إن السياسة النقدية للدولة ستتأثر، خاصة في ظل قيام البنوك الأجنبية بحجب بعض العمليات المصرفية عن السلطة الرقابية للدولة.

من هنا ولكي تتمتع البنوك الجزائرية بميزة نسبية في مجال قانون النقد والقرض فإنه يجب عليها بذل الكثير من الجهد لزيادة كفاءة هذه البنوك وذلك من خلال العمل على:[1]

- تعديل القوانين الخاصة بالبنوك والائتمان بما يتماشى والتطورات العالمية.
- تطوير وتنويع الأدوات المالية والنقدية.
- زيادة دور الأجهزة الرقابية في قطاع البنوك.
- تنمية الموارد البشرية وذلك برفع كفاءة العاملين بالبنوك.

إن اتفاقية قانون النقد والقرض ستضع الأسواق المالية أمام تحديات كبيرة، تحتم عليها الاستعداد الجيد للاستجابة لمقتضيات هذه الأسواق سواء من خلال تحسين وتنويع الخدمات أو من خلال إدخال تقنيات حديثة في التسيير وتبني الشفافية والمراقبة الداخلية المستمرة خاصة في ظل العمل.

[1] بلقاسم زايري وهواري بلحسن، المرجع السابق، ص 27.

خاتمة الفصل:

تعيش الجزائر تغيرات وإصلاحات اقتصادية مختلفة لا سيما في مجال النقد والقرض، كل هذا نجم عنه اختلال وظيفي وهيكلي لا يزال مستمرا على مستوى النظام المصرفي، كونه القلب النابض للاقتصاد، كما أنه ذو دور كبير خاصة عندما لا تتوفر لدى الدول أسواق مالية قادرة على ممارسة هذا الدور والجزائر مثال على ذلك حيث تعاني بورصة الجزائر من ركود وضعف في الأداء والذي هو مطالب بتطوير تشريعاته وخدماته وأدواته لمواجهة الآثار السلبية اتجاه السوق المالي والنقدي.

من الدراسة السابقة يتضح أنه طرحت أفكاراً وآراء جديدة حول تطور وتعديل قانون النقد والقرض الجديد، ولقد اتبعت الجزائر الطريق التدريجي في الإصلاح المصرفي والمالي ويبدو أن هذا سليم إلى حد كبير نظراً لما آتى به القانون المتمم والمعدل. إضافة إلى ذلك فإن نجاح عملية الإصلاح المصرفي في الجزائر يتطلب القيام بالتغيرات المواكبة لها في القطاعات الاقتصادية (الصناعة، التجارة ... الخ) حتى تصل عملية التحديث والانفتاح إلى تحقيق النمو والتطور الاقتصادي.

كما يستلزم الأمر توسع نطاق السوق المالية والنقدية في الجزائر، باعتبار هذه الأخيرة ذات أهمية كبيرة في النشاط الاقتصادي، وقد أصبح تطوير السوق المالية أمراً بالغ الأهمية بالنظر إلى الدور الذي يلعبه السوق المالي والنقدي في تعبئة المدخرات وتوجيهها لتلبية احتياجات التمويل لتحقيق التنمية الاقتصادية.

وقد أدخل نظام النقد والقرض إصلاحات جديدة للعلاقات التي تحكم الفاعلين الاقتصاديين والتي تتكيف مع آليات السوق معتمدة في ذلك على إجراءات وأدوات جديدة في تسيير القرض ومن هذه الإجراءات تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد، والحد من الآثار السلبية للأسواق المالية والنقدية.

إلا أنه يمكن القول أن الغاية من قانون النقد والقرض الجديد قد أصبحت غير واضحة بسبب الاختلاف الملحوظ بين معايير الاقتصاد المالي للسوق والسلوك المصرفي الناتج عن مصارفنا، الأمر الذي يجعله عرضة للتأثيرات الناجمة عن التطورات والتغيرات الجارية على المستوى العالمي وبالأخص على المستوى المالي والمصرفي.

النتائج:

بعد العرض التفصيلي لمختلف جوانب هذا البحث والذي حاولنا من خلاله الإجابة عن الإشكالية المطروحة في مقدمة الدراسة توصلنا إلى جملة من النتائج:

- يعد مجلس النقد والقرض من بين أهم الأجهزة المكونة للبنك المركزي وهو يتمتع بسلطة نقدية وإدارية.

- تتمتع الأنظمة والقرارات الفردية التي يصدرها مجلس النقد والقرض بالطابع الإداري.

- الأسواق المالية والنقدية تسعى إلى تطوير بورصاتها وتشكيل نظام مالي سليم وهذا من خلال تحسين كفاءتها وأدائها وهذا من أجل مواكبة التطورات في طل الانفتاح.

- هذا المسار الذي حققه قانون النقد والقرض يبقى جامدا في طل المتغيرات التي طرأت على الساحة المصرفية، ذلك أنه لا توجد نصوص تشريعية تتماشى معه وما ستخلقه عملية تحرير الخدمات المصرفية من آثار إيجابية وسلبية على القطاع المالي والنقدي.

- افتقار الكثير من التشريعات المتعلقة بالأسواق المالية لنصوص واضحة وصريحة حول حماية حقوق المستثمر، مما نتج عنه عجز هذه الأسواق عن تقديم الطمأنة الكاملة للمستثمر فيها، والتقلب في أحجام التداول يعني غياب السيولة عن هذه الأسواق في أحيان كثيرة.

- على الرغم من تحسن وضعية قانون النقد والقرض على غرار سنتي 2001 2003 إلا أن هذا يبقى في نطاق محدود كون المؤشرات السلبية هي التي عكست واقع الأسواق المالية النقدية.

التوصيات:

من خلال النتائج المتوصل إليها خلال هذه الدراسة نقترح مجموعة من التوصيات:

- العمل على تأهيل اليد العاملة في القطاع المالي والنقدي الجزائري مما يضمن لها الفعالية وحسن الإدارة.

- تنويع الخدمات المصرفية والاهتمام بجودتها لتلبية رغبات الزبائن، مع ضرورة المتابعة المستمرة لتلك الخدمات لمعرفة مدى رضا العملاء عنها.

- الاعتناء أكثر بالنصوص القانونية التي تحكم هذا النوع من السلطات خاصة من ناحية الاستقلالية الاختصاصات المخولة لها وأخذها بجدية لتفادي الوقوع في الغموض والتناقصات التي تشوب النصوص القانونية والتنظيمية والتوصل لضبط حقيقي للنظام المصرفي.

- ضرورة استعداد السلطات الجزائرية لمواجهة الآثار السلبية للقطاعات المالية والنقدية، وضرورة السعي والعمل على تقليصها قدر الإمكان، كما أن الآثار الإيجابية لهذه القطاعات لن تأتي بشكل تلقائي، بل يجب التحضير لها وبشكل مكثف من خلال الالتزام بمعايير العمل المصرفي.

وفي الأخير يمكن القول أن قانون النقد والقرض يبدو على المدى القصير في موقف ضعيف، ويمكنه أن يتحسن ويطور من قدراته التنافسية على المدى البعيد إذا تم الاستغلال الأمثل للموارد المالية وتقديم خدمات التي من شأنها دفع عجلة النمو الاقتصادي وتخفيض المخاطر من خلال فرص التنويع.

قائمة المصادر والمراجع:

1. أحمد أبو موسى، **الأسواق المالية والنقدية**، ط1، المعتز للنشر والتوزيع، عمان، 2005.
2. أحمد محي الدين، **الأدوات الاستثمارية الإسلامية في تنشيط التداول بالبورصات العربية**- استراتيجيات تنشيط البورصات العربية والربط بينها، بيروت، 1995.
3. أرشد فؤاد التميمي، أسامة عزمي سلام، **الاستثمار في الأوراق المالية تحليل وإدارة**، ط1 ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان الأردن، 2004 .
4. إيهاب الدسوقي، **اقتصاديات كفاءة البورصة**، ط1، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2000.
5. بحوصي مجذوب و آخرون، **تطور النظام المصرفي الجزائري في ظل اقتصاد السوق**، مذكرة ليسانس،علوم اقتصادية تخصص مالية نقود وبنوك، المركز الجامعي، بشار، جوان 2004.
6. بلعزوز بن علي وكتوش عاشور، **دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية**، الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر الواقع والآفاق، جامعة تلمسان، يومي 29 و 30 أكتوبر 2004.
7. بلقاسم زايري وهواري بلحسن، **أثر تحرير الخدمات المالية على النظام المصرفي في الجزائر**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، الجزائر، 17-18 أفريل 2006 .
8. بلكبير معزوزة، مزيود فتيحة ،**النظام البنكي الجزائري في ظل قانون النقد و القرض**، مذكرة ليسانس في التجارة الدولية، جامعة الجزائر، 2001-2002.
9. بورما هشام، **النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية**، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص إدارة مالي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سكيكدة، 2008.

10. تشام فاروق. **مداخلة حول: أهمية الإصلاحات المصرفية والمالية في تحسين أداء الاقتصاد،** الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية والممارسة التسويقية ، يومي20 -04/21/ 2004 بالمركز الجامعي بشار.

11. جابلة صبرينة، **آليات تفعيل السوق المالي الجزائري**، مذكرة ماجستير، علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008 .

12. حسن أحمد عبيد، **مقدمة في اقتصاديات النقود والبنوك**، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006-2007.

13. خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطرد، **إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية**، دار وائل للنشر، ط1، 2006.

14. خبابة عبد الله، **اقتصاد المشاركة آلية لحماية الاقتصاد الوطني من الأزمة المالية**، ملتقى الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية، سطيف، 2009.

15. رحيم حسن، **الاقتصاد المصرفي**، دار هناء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، قسنطينة، الجزائر، 2008.

16. السيد علي عبد المنعم، **دور الجهاز المصرفي والبنك المركزي في تنمية الأسواق المالية للبلدان العربية**، مركز الدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 16، أبوظبي، 1998.

17. شمعون شمعون، **البورصة بورصة الجزائر**، أطلس للنشر، الجزائر، 1999.

18. صلاح الدين السيسي، **قضايا اقتصادية معاصرة**، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، بدون سنة نشر.

19. صوفان العيد، **دور الجاز المصرفي في تدعيم تنشيط برامج الخصخصة**، رسالة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير، علوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2010.

20. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2003.

21. عادل زقرير، **تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية وعلوم التسيير، فرع النقود والتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009/2008.

22. عاطف وليم أندراوس، **السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية خلال فترة التحول لاقتصاد السوق**،ط1 ، مؤسسة شباب الجامعة ،الإسكندرية، 2005 .

23. عبد المطلب عبد المجيد، **المجلة المصرفية للتنمية والتخطيط**، معهد التخطيط القومي، العدد 2، المجلد 21، 2003.

24. عصام حسين، **أسواق الأوراق المالية (البورصة)**، ط1 ، دار شامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن،200 .

25. كمال عايشي، **أداء الناظم المصرفي الجزائري في ضوء التحولات الاقتصادية**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد العاشر، نوفمبر، 2006.

26. لحمر خديجة، **دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية**- حالة البنوك الجزائرية-، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006/2005.

27. محمد أحمد زيدان، **فصول الأزمة المالية العالمية أسبابها جذورها وتبعاتها الاقتصادية**، مؤتمر الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي الإسلامي، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان، 2009.

28. محمد أحمد عبد النبي، الأسواق المالية، **الأصول العلمية والتحليل الأساسي**، ط1، الأردن، عمان، 2009.

29. محمد صالح الحناوي، جلال ابراهيم العبد، **بورصة الأوراق المالية بين النظرية والتطبيق**،ط 1، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005 .

30. محمد مطر، فايز تيم، **إدارة المحافظ الاستثمارية**، ط1 ، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2005 .

31. محمود حميدات، **مدخل للتحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000 .

32. هوشيار معروف، **الاستثمارات والأسواق المالية**، ط1، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003.

33. وليد الصافي، أنس البكري، **الأسواق المالية والدولية**، ط1، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، 2009.

- المراجع باللغة الفرنسية:

1-Banque d'Algérie**, rapport 2010 évolution économique et monétaire en Algérie**, juillet 2011, p 93 .

ملخص البحث:

بهدف التعرف على أثر قانون النقد والقرض على الأسواق المالية والنقدية في الجزائر، تناولت هذه الدراسة مفهوم الأسواق المالية والنقدية وأهميتها، وظائف الأسواق المالية والنقدية، دور الأسواق المالية في دعم التنمية الاقتصادية، مفهوم قانون النقد والقرض وأهم التعديلات التي أتى بها، وكذا مفهوم البورصة وأهميتها، ثم التطرق إلى عوامل إصلاح النظام المصرفي بواسطة إعادة بعث وتنشيط السوق المالي، وفي الأخير تم الوقوف على أثر قانون النقد والقرض على الأسواق المالية والنقدية وكذا أثره على الجهاز المصرفي وأهم نقائصه مشيرين إلى حتمية مراجعته وتعديله.

الكلمات المفتاحية: قانون النقد والقرض، الأسواق المالية والنقدية، الجهاز المصرفي، البورصة.